

فتح البارى

عن حديث النفس والرّاحم والرسوان

تأليف

محمد بن علي الشوكاني

ت: ١٣٥٠هـ

تحقيق و تحرير و تعليق

أبي إبراهيم صالح بن قايد الواadi

مراجعة و تفديم

الشيخ يقبل بن قادي الولادي

الناشر

دار الحرميين

للطباعة والنشر والتوزيع





٢٤٥

فعالباص

عن هدى النفس والامم والرسائل

□ كافية الحقوق محفوظة □

لدار الحرمين

□ ١٤١٦ - ١٩٩٥ م □

رقم الإيداع: ١٩٩٥ / ٩١٨٤

الترقيم الدولي: 2 - 0 - 5632 - 977

الناشر

دار الحرمين

للطباعة والنشر والتوزيع

الإدارة: ٧٢ شارع مصر والسودان - حدائق القبة - القاهرة - هاتف وفاكس: ٤٨٢٠٣٩٢
المطابع: منشية السد العالي - ش. مسجد الرطبة - نقاطع ١١٢ - هاتف وفاكس: ٢٩٧٩٧٢٥

٢٩٧.٢٢
سوند

فتح البارى

عن حديث النفس والرحم والوساس

تأليف
محمد بن علي السعدي
ت: ١٤٥٠ هـ

تحقيق وتحقيق وتعليق

أبي إبراهيم صالح بن فايد الرواغي

٦٦٣٦

مراجعة وتقديم

الشيخ هشتنج بن قاري الوراقي

الناشر

دار الحرميين

للطباعة والنشر والتوزيع

٢٩٧.٢٢

سوند

نوع المحتوى: ١٤٥٠

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة الشيخ مقبل بن هادي الوادعي

الحمد لله وحده ، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآلـه وصحبه . وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله . أما بعد . فقد قرأت على رسالة «رفع الباس» للإمام الشوكاني - رحمـه الله - مع تحقيقها وتحريجها لأخينا في الله أبي إبراهيم صالح بن قائد الـوادـعي - حفـظـه الله - فوجـدتـ الرـسـالـةـ مـفـيـدـةـ فيـ مـوـضـوـعـهـ ،ـ يـحـتـاجـ إـلـيـهـ الـمـسـلـمـ ؟ـ فـإـنـ بـعـضـ النـاسـ يـعـتـرـيـهـ الـوـسـوـاسـ حـتـىـ رـبـماـ يـيـأسـ مـنـ نـفـسـهـ ،ـ وـيـظـنـ أـنـهـ مـنـ الـهـالـكـينـ ،ـ وـرـبـماـ يـلـحـقـهـ الـوـسـوـاسـ بـزـمـرـةـ الـمـجـانـينـ .ـ

ولقد ذكر الحافظ ابن الجوزي في كتابه «تلبيس إبليس» ، والحافظ ابن القيم - رحمـه الله - في كتابه «إغاثة اللـهـفـانـ» ، ذـكـرـاـ عـجـائـبـ وـغـرـائـبـ مـنـ أـحـوالـ الـمـوـسـوـسـينـ .ـ وـقـدـ ذـكـرـ النـبـيـ - صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـعـلـىـ آـلـهـ وـسـلـمـ - عـلـاجـاـ شـافـيـاـ لـلـوـسـوـاسـ وـهـوـ عـدـمـ الـالـتـفـاتـ إـلـيـهـ :ـ «ـفـلـيـقـلـ :ـ آـمـنـتـ بـالـلـهـ ثـمـ لـيـنـتـهـ»ـ .ـ

هـذـاـ .ـ وـمـاـ يـنـبـغـيـ أـنـ يـعـلـمـ أـنـ الإـصـرـارـ مـؤـاخـذـ عـلـيـهـ لـقـولـهـ تـعـالـىـ :ـ «ـوـلـمـ يـصـرـواـ عـلـىـ مـاـ فـعـلـواـ وـهـمـ يـعـلـمـونـ»ـ ،ـ وـلـمـ ثـبـتـ فـيـ الصـحـيـحـينـ عـنـ أـبـيـ بـكـرةـ - رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ - قـالـ :ـ قـالـ رـسـولـ اللـهـ -

صلى الله عليه وعلى آله وسلم - : «المسلمان إذا التقى بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار» قيل : يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول ؟ قال : «إنه كان حريصاً على قتل صاحبه» .

والرسالة أشتملت على بعض الأحاديث الضعيفة ، وبحمد الله فقد بين الأخ صالح تلك الأحاديث أتم بيان فجزاه الله خيراً ، ونفع به الإسلام وال المسلمين ، ووفقه لمواصلة السير في التزود من العلم النافع والعمل به ونشره ، إنه على كل شيء قادر .

أبو عبد الرحمن
مقبول بن هادي الوادعي

مقدمة المحقق

إن الحمد لله نحمده تعالى ونستغفره ، ونعتذر بالله من شرور أنفسنا وسعيّات أعمالنا . من يهد الله فلا مضل له ومن يضللا فلا هادي له . وأشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - . وبعد ، فإن خير الكلام كلام الله ، وخير الهدي هدي محمد - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - وبعد .

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِّنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَّقِيبًا﴾ .

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا مُسْلِمُونَ﴾ .

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا * يَصْلَحُ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرُ لَكُمْ ذَنْبَكُمْ وَمَنْ يَطِعُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ .

أما بعد

فإنه يسرني أن أقدم إليكم هذه الرسالة المفيدة في موضع مهم جدًا ، ألا وهو في الوسوسة التي يتبعها إبليس وأعوانه كوسيلة لإغواء وتضليل هذه الأمة المحمدية ، أمر لا بد من التنبيه عليه .

اعلم - أخي المسلم - أن ما يضيّع هذا الأمر ويجعلنا في سلامة دائمة منه هو التمسك بما جاء به رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ونهج أصحابه - رضوان الله عليهم أجمعين - قال تعالى: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا الشَّبَابَ فَتَفَرَّقُ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾ [الأنعام: ١٥٣].

واعلم أن الشيطان قد بلغ بوسوسته في أقوام مبلغًا عظيمًا حيث إنه عذبهم بها في الدنيا قبل الآخرة وأخرجهم عن اتباع الرسول - صلى الله عليه وسلم - وأدخلهم في جملة أهل التقطع والغلو، وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعاً، وصدق فيهم قول الله عز وجل: ﴿وَلَقَدْ صَدَقُوا عَلَيْهِمْ إِبْلِيسَ ظَنَّهُمْ فَاتَّبَعُوهُ﴾ [سبأ: ٣٠].

واعلم أن الوسوسة تنقسم إلى أقسام وأنواع:

- ١ - الوسوسة في الاعتقاد.
- ٢ - الوسوسة في النية.
- ٣ - الوسوسة في التطهير.
- ٤ - الوسوسة في الوضوء والغسل.
- ٥ - الوسوسة في انتقاد الطهارة.
- ٦ - الوسوسة في الصلاة.

ومن أصناف الوسوسة في الصلاة:

- أ - الوسوسة في التكبير.
- ب - الوسوسة في مخارج الحروف.

ومن أراد المزيد وإلى التعريف فعليه بالرجوع إلى «تلبيس إبليس»
لابن الجوزي.

وبعد فهذه الرسالة المقيدة تشتمل على بعض الأسئلة قدمت للإمام
محمد بن علي الشوكاني - رحمه الله - فجزاه الله خيراً على ما
كتب ، وجعله في ميزان أعماله يوم العرض عليه ، ونحن معه يا رب
العالمين .

ونسأل الله تعالى أن ينفع بذلك إخواني طلبة العلم خاصة
وال المسلمين كافة في مشارق الأرض ومغاربها ، وأن يتقبل ذلك مني
قبولاً حسناً ويدخر لي ثوابها ل يوم الحشر ﴿يُومَ لَا ينفع مالٌ وَلَا بَنْوَنٌ
إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ﴾ ﴿إِنَّهُ هُوَ الْبَرُ الرَّحِيمُ﴾ ، والحمد لله
رب العالمين .

كتبه

صالح بن قايد بن أحمد الوادعي

ترجمة المؤلف «مختصرة»

هو الإمام المجتهد محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني ثم الصنعاني ، ولد يوم الاثنين (٢٨) خلت من شهر ذي القعدة من سنة ١١٧٣ هـ ، ونشأ كما ينشأ طلاب العلم الشرعي ، حيث حفظ القرآن وجحوده ، وحفظ عدداً كبيراً من المتنون قبل أن يبدأ عهد الطلب ولم يتعد سنه العاشرة من عمره ، ثم اتصل بالمشايخ الكبار ، وكان كثير الاستغال بطالعة التاريخ ومجامع الأدب ، وإذا عرفنا أنه تصدر للإفتاء وهو في سن العشرين ؛ عرفنا كيف كانت حياة هذا الطالب المجاد المجتهد ، الذي لم يسمح له أبوه بالاستغال بغير طلب العلم ، كما لم يسمح له أبوه بالانتقال من صنعاء^(١) .

وكان دروسه تبلغ في اليوم والليلة نحو ثلاثة عشر درساً؛ منها ما يأخذه من مشايخه ، ومنها ما يأخذه عنه تلاميذه ، واستمر على ذلك مدة ، وقد ذكر الشوكاني - رحمه الله - في «البدر الطالع» الكتب التيقرأها على العلماء الأفضل قراءة تحيص وتحقيق ، وهي كثيرة في فنون متعددة من الفقه والحديث واللغة والتعبير والأدب والمنطق ، إلى جانب إتقانه للحديث وعلومه والقرآن وعلومه والفقه وأصوله مما ساعده على الاتجاه نحو الاجتهاد وخلع ربة التقليد وهو دون

(١) «البدر الطالع» (٢١٥ / ٢).

الثلاثين ، وكان قبل ذلك على المذهب الزيدى فصار علماً من الأعلام المجتهدين ، وأكبر داعية إلى ترك التقليد وأخذ الأحكام اجتهاذاً من الكتاب والسنة ، فهو بذلك يعد في طليعة المجددين في عصره ، ومن الذين شاركوا في إيقاظ الأمة الإسلامية ، فرحمه الله وأرضاه وجعل جنة الفردوس مأواه^(١) .

وليك أشهر مؤلفاته المشهورة

أما مؤلفاته فقد زادت على المئتين مؤلفاً ، طبع منها بعضٌ ، وما زال الباقى مخطوطاً :

- ١ - نيل الأوطار شرح منتقة الأخبار .
- ٢ - إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول .
- ٣ - البدر الطالع بمحاسن القرن السابع .
- ٤ - السيل الجرار المتذدق على حدائق الأزهار .
- ٥ - الدراري المضية في شرح الدرر البهية .
- ٦ - فتح القدير الجامع بين الرواية والدراءة من علم التفسير .
- ٧ - القول المفيد في أدلة الاجتهاد والتقليل .

هذا وإنى لأسأل الله تبارك وتعالى أن يكتب الأجر والثواب لمؤلفه ومجققه إنه سميع مجيب .
وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

(١) «البدر الطالع» (٢١٨، ٢١٩).

منهجي في تحقيق الرسالة

- ١ - قدمت للرسالة مقدمة قصيرة .
 - ٢ - قمت بتأريخ الأحاديث من مصادرها .
 - ٣ - وذُكر رقم الجزء والصفحة ورقم الحديث مع ضبط متن الحديث .
 - ٤ - بينت مرتبة كل حديث من الصحة والضعف .
 - ٥ - عزوت الآيات إلى سورها .
 - ٦ - شرحت العبارات الغامضة .
 - ٧ - وضعفت فهرساً لموضوعات الكتاب .
 - ٨ - ألحقت مصادر التحقيق والتاريخ في الأخير .
- أسائل الله جل وعلا الإخلاص في العمل إنه نعم المولى ونعم النصير .

مقدمة المؤلف

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أَحْمَدْكَ لَا أَحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ أَنْتَ كَمَا أُثِيتَ عَلَى نَفْسِكَ ،
وَأَصْلَيْ وَأَسْلَمْ عَلَى رَسُولِكَ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ .

وبعد

فإنه ورد سؤال من الشيخ العلامة علي بن محمد بن عبد الوهاب كثُرَ اللَّهُ فوائده - وهذا لفظه : وقد عرض لي إشكال في [قوله - صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - : «إِنَّ اللَّهَ تَحْاوزُ لِأَمْتِي عَمَّا حَدَثَ بِهِ أَنفُسُهَا»^(١) مَا لَمْ تَكَلَّمْ بِهِ، أَوْ تَعْمَلْ بِهِ»]^(٢) .

(١) قال النووي : ضبط العلماء (أنفسها) بالنصب والرفع ، وهم ظاهران إلا أن النصب أظهر وأشهر .

قال القاضي عياض : (أنفسها) بالنصب ، ويدل عليه قوله : (أحدنا يحدث نفسه) قال : قال الطحاوي : وأهل اللغة يقولون (أنفسها) بالرفع ويريدون بغير اختيارها ، قال تعالى : ﴿وَنَعْلَمُ مَا تُوَسِّعُ بِهِ نَفْسَهُ﴾ [ق: ١٦] انتهى نووي (٢/١٤٧)، والله أعلم.

(٢) ورد هذا الحديث من حديث جماعة من الصحابة وهم :
١- أبو هريرة ٢- عمران بن حصين ٣- عائشة ٤- أنس ٥- ابن عباس .
ـ أما حديث أبي هريرة فله عنه ثلاثة طرق :
• الأولى : من طريق قتادة عن زرارة بن أوفى عن أبي هريرة =

رفع الباس عن حديث النفس والهم والوسواس

= قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وعلی آله وسلم - : «إن الله تجاوز لي عن أمتي ما وسوسـتـ به صـدورـها ما لم تـعملـ أو تـكـلمـ». وفي بعض الروايات : «ما حدثـتـ به أنفسـهاـ».

أخرجـهاـ : البخارـيـ (فتحـ) (١٦٠ / ٥) بـرـقمـ (٢٥٢٨) و (٩ / ٣٨٨) بـرـقمـ (٥٢٦٩)، ومسلمـ فيـ (صـحـيـحـهـ) (١١٦ / ١) بـرـقمـ (١٢٧)، وأبو داودـ فيـ (سنـنـهـ) (٦٥٧ / ٢) بـرـقمـ (٢٢٠٩)، والنـسـائـيـ فيـ (سنـنـهـ) (٦ / ١٥٦) بـرـقمـ (٣٤٣٤) و (٦ / ١٥٧) بـرـقمـ (٣٤٣٥)، والترـمـذـيـ فيـ (سنـنـهـ) (٣ / ٤٨٠) بـرـقمـ (١١٨٣)، وابـنـ مـاجـهـ فيـ (سنـنـهـ) (١ / ٦٥٨) بـرـقمـ (٢٠٤١) و (١ / ٦٥٩) بـرـقمـ (٢٠٤٤)، وابـنـ حـبـانـ فيـ (صـحـيـحـهـ) (٦ / ٢٧٠) بـرـقمـ (٤٣١٩)، وأـحـمـدـ فيـ (مسـنـدـهـ) (٢ / ٢، ٣٩٣، ٤٢٥، ٤٧٤، ٤٨١، ٤٩١)، والطـيـالـسـيـ فيـ (مسـنـدـهـ) (صـ ٣٢٢) بـرـقمـ (٢٤٥٩)، وأـبـوـ يـعـلـىـ فيـ (مسـنـدـهـ) (١١ / ٢٧٦) بـرـقمـ (٦٣٨٩)، والـبـيـهـقـيـ فيـ (سنـنـهـ) (٧ / ٢٩٨)، والـقـضـاعـيـ فيـ (مسـنـدـهـ) (٢ / ١٦٧) بـرـقمـ (١١١٤)، وأـبـوـ نـعـيمـ فيـ (الـخـلـيـةـ) (٢ / ٢٥٩) تـرـجمـةـ زـرـارـةـ بنـ أـوـفـيـ، والـخـطـيـبـ فيـ (المـوـضـحـ) (٢ / ١٦٨).

• الطـرـيقـ الثـانـيـ لـحـدـيـثـ أـبـيـ هـرـيـرـةـ منـ طـرـيـقـ سـالـمـ بنـ نـوـحـ العـطـارـ عنـ يـونـسـ بنـ عـبـيدـ عنـ زـرـارـةـ بنـ أـوـفـيـ عنـ أـبـيـ هـرـيـرـةـ بـهـ.

أـخـرـجـهاـ : اـبـنـ حـبـانـ فيـ (صـحـيـحـهـ) (٦ / ٢٧٠) بـرـقمـ (٤٣٢٠)، والـقـضـاعـيـ فيـ (مسـنـدـ الشـهـابـ) (٢ / ١٦٧) بـرـقمـ (١١١٥)، وابـنـ عـدـيـ فيـ (الـكـامـلـ) (٣ / ١١٨٣) تـرـجمـةـ سـالـمـ بنـ نـوـحـ العـطـارـ.

قالـ اـبـنـ عـدـيـ : وـهـذـاـ مـعـرـوـفـ عـنـ قـتـادـةـ عـنـ زـرـارـةـ بنـ أـوـفـيـ، فـأـمـاـ عـنـ يـونـسـ بنـ عـبـيدـ فـمـاـ أـعـلـمـ رـوـاهـ عـنـهـ غـيـرـ سـالـمـ اـهـ.

* قلت : سالم : صدوق له أوهام ، كما قال الحافظ في « التقريب » ، ويحتمل أن هذا الحديث من أوهام سالم ، والله أعلم .

• الطريق الثالثة لحديث أبي هريرة :

أخرجها : النسائي في « سننه الصغرى » (٦ / ١٥٦) برقم (٣٤٣٣) (فقال) : أخبرنا إبراهيم بن الحسن وعبد الرحمن بن محمد بن سلام قالا حدثنا حجاج بن محمد عن ابن جريج عن عطاء عن أبي هريرة : أن رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - قال : « إن الله تعالى تجاوز عن أمتي كل شيء حديثت به أنفسها ما لم تكلم به أو تعمل ». وهذا سند صحيح ، وابن جريج وإن كان مدلستا إلا أن روايته عن عطاء محمولة على السمع فيما يظهر من ترجمته ، وأيضاً أخرجها الدارقطني (٤ / ١٧١) برقم (٣٣) .

٢- أما حديث عمران بن حصين :

فقد روی من طرق عن المسعودي^(*) عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن عمران بن حصين قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - : « تجوز لأمتی ما حديثت به أنفسها ما لم تكلم به أو تعمل به » اهـ .

أخرجه : الطبراني في « الكبير » (١٨ / ٢١٦) برقم (٥٣٩) ، وابن عدي في « الكامل » (٣ / ٩٠٧) وضعفه وقال : إن التخليط من المسعودي . اهـ المراد منه ، والحديث بهذا السنده منكر ، فإن المسعودي مختلط ، وقد خالف الأئمـات المشاهير من أصحاب قتادة الذين جعلوه من مستند أبي هريرة ، وجعله هو من مستند عمران بن حصين ، وقد ذكر =

(*) وكلها تدور على المسعودي واسمه : عبد الرحمن بن عبد الله .

= أبو نعيم (٢٥٩ / ٢) حديث أبي هريرة ثم قال (أبي أبو نعيم) : هذا حديث صحيح ثابت ، رواه عن قتادة عده ، منهم : شعبة وهمام وهشام وأبان وشيبان وأبو عوانة وحماد بن سلمة والمسعودي وعمران بن خالد والقاسم بن الوليد ومجاعة بن الزبير ، وانختلف عن المسعودي فيه عن قتادة ؛ فرواه يزيد بن هارون عن المسعودي فيه عن قتادة عن زرار عن عمران بن حصين عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - مثله . وروى عبد الله بن داود الخريسي عن المسعودي عن قتادة عن زرار عن سعيد بن هشام عن عائشة - رضي الله عنها - . اه (كذا في الأصل : « سعيد » ، والصواب : « سعد » كما في « تهذيب الكمال » ترجمة زرار) . * قلت : وقد ذكره ابن أبي حاتم في « العلل » (٤٣٣ / ١) وقال : هذا خطأ ، إنما رواه عن أبي هريرة عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - به .

لكن وقفت عليه من حديث عمران بن حصين عند بحثي في « تاريخ واسط » (١١٧) ، واسمه أسلم بن سهل الواسطي .

قال : حدثنا سعيد بن إدريس قال حدثنا هشيم عن عمرو بن موسى بن وحشيه [كان قاضيا علينا بواسط] عن قتادة عن زرار عن أبيه عن عمران ابن حصين قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - : « تجاوز الله تعالى لأمتى بما حدثت به أنفسها أو وسوسـت به ما لم تعمل أو تكلـم » اه .

قال الذهبي في « الميزان » في ترجمة بحثي هذا : ليته الدارقطني اه .

* قلت : فلا يعتمد عليه وإنما ذكرناه استقصاء للبحث .

وأما سعيد بن إدريس وعمرو بن موسى بن وحشيه لم أجـد لهـما =

= ترجمة ، وقد ذكرهما بحشل في « تاريخ واسط » في الأسانيد من روى عن قتادة من أهل واسط فعلى هذا لم يثبت الحديث من حديث عمران بن حصين ، وال الصحيح أنه من حديث أبي هريرة كما تقدم .

٣- وأما حديث عائشة - رضي الله عنها - :

فقد أخرجه العقيلي في « الضعفاء الكبير » (١١٧ / ١) ترجمة أبوبن منصور الكوفي ، قال العقيلي : حدثنا محمد بن عيسى قال حدثنا عبد الملك بن محمد الرقاشي حدثنا أبوبن منصور عن علي بن مسهر عن هشام بن عروة عن أبوبن عائشة أن رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - قال : « إن الله تجاوز عن أمتي ما حدثت به أنفسها ما لم يتكلم أو يعمل به » .

قال العقيلي : ليس له من حديث هشام بن عروة أصل ، ولم يتابع الشيخ على هذا الحديث ، وإنما رواه علي بن مسهر هذا عن مسهر عن قتادة عن زراة بن أوفى عن أبي هريرة عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - بهذه اللفظ اه .

٤- وأما حديث أنس - رضي الله عنه - :

فقد ذكره ابن عدي في « الكامل » (٣ / ٩٠٨) مشيراً إلى أنه خطأ .
فقال : رواه عمرو بن عبد الغفار عن المسعودي عن قتادة عن أنس ، ورواه جماعة على الصواب عن قتادة عن زراة بن أوفى عن أبي هريرة به .

٥- وأما حديث ابن عباس - رضي الله عنه - :

فقد ذكره ابن عدي في « الكامل » (٦ / ٢١٧٢) من طريق محمد بن الفضل بن عطية بن كرز بن وبرة عن عطاء بن أبي رباح عن ابن عباس مرفوعاً به ، ومحمد بن فضل بن عطية ليس بشيء ، وقال الحافظ في « التقرير » : كذبوا .

ما هو هذا المغفور هل هو شيء يستقر في القلب ويريده الإنسان؟ أم هو خاطر يمر على القلب لا يستقر ولا يريده الإنسان؟ فإن كان الأول؛ فكيف حال من نوى الردة مثلاً - والعياذ بالله - ولم يرتكب موجبهما من قول أو فعل، وكذلك من عزم على فعل ذنب من الذنوب في حينه أو معلقاً على وصول شيء، وكذلك من دخول في عبادة من صلاة أو صيام أو طهارة ثم نوى إبطالها والخروج منها من غير فعل يوجب البطلان؟ فإن قلتم: إنه يكفر ويأثم وتبطل عبادته، فما تقولون فيمن نوى الطلاق أو العناق بقلبه لكن لم يتكلم بموجبه؟ إن فرقتم في الحكم بين هذه المسائل بما وجه الفرق؟ مع أن ظاهر الحديث لا يقتضي التفرقة، وإن كان المراد من الحديث الخاطر الذي يمر على القلب لا يستقر فيه ولا يريده الإنسان؛ مما هو الحرج المفروع المعفو

= فالحديث ثابت من حديث أبي هريرة ولم يثبت من حديث غيره، والله أعلم.

* تبيه: ورد حديث أبي هريرة بلفظ آخر.

آخرجه أبو نعيم في «السلية» (٢٥٩ / ٢) و (٢٦١ / ٧) : حدثنا أبي قال حدثنا أحمد بن محمد بن المحسن البغدادي قال حدثنا المسيب قال حدثنا سفيان بن عيينة عن مسحر عن قتادة عن زراره بن أوفى عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - : «الهوى مغفور لصاحبه ما لم يعمل به، أو يتكلم»، وهذا سند ضعيف من أجل المسيب بن واضح، وانظر ترجمته في «لسان الميزان» (٤٠ / ٦)، والله أعلم.

لهذه الأمة دون غيرها؟ وما معنى قول من قال من السلف في قول الله ورده لإبراهيم : ﴿رب أرنى كيف تحيي الموتى قال أَوَلَمْ تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبي﴾ الآية [البقرة: ٢٥٩] حيث قال : إنها أرجى آية في القرآن^(١) وكذلك ما وقع في نفوس بعض الصحابة - رضي الله عنهم - يوم الحديبية كعمر وغيره^(٢) وقد طال كلام كثير

(١) ذكر هذا الكلام ابن كثير عند تفسيرها . فقال : قال ابن عباس : ما في القرآن آية أرجى عندي منها ، وقال ابن أبي حاتم - وساق السنداً : التقى عبد الله بن عباس وعبد الله بن عمرو بن العاص ، فقال ابن عباس لابن عمرو بن العاص : أي آية في القرآن أرجى عندك فقال عبد الله بن عمرو ابن العاص : قول الله - عز وجل - : ﴿قُلْ يَا عِبَادِي الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنُطُوا...﴾ الآية [الزمر: ٥٣] فقال ابن عباس : لكن أنا قول الله - عز وجل - : ﴿إِذَا قَالَ إِبْرَاهِيمَ رَبِّنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى قَالَ أَوْلَمْ تَؤْمِنَ قَالَ بَلِّي﴾ الآية [البقرة: ٢٥٩] ، فرضي من إبراهيم قوله : (بلى) ، قال : فهذا لما يعترض في النقوس ويتوسوس به الشيطان . وهكذا رواه الحاكم في مستدركه ثم قال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه اهـ .

(٢) الذي أشكل على عمر - رضي الله عنه - يوم الحديبية هو أن قريشاً بعثوا سهيل بن عمرو ، فلما رأه النبي صلى الله عليه وسلم - قال : «قد أراد القوم الصلح حين بعثوا هذا الرجل» ، فلما انتهى إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - تكلما وأطلا الكلام وتراجعا حتى جرى الصلح ، فلما التأم الأمر ولم يبق إلا الكتاب وثبت عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - فأتى أبا بكر - رضي الله عنه - فقال : =

من أهل العلم من شراح الحديث وغيرهم في معنى هذا الحديث ، فما وجدت في كلامهم [أي]^(١) ، إشكال فالمسئول منكم - أadam الله النفع بكم - تحرير الجواب ، وتبين ما هو الصواب وكذلك ما تقول في رجل معه علة السلس ، فإن بكر بالخروج إلى صلاة الجمعة اعتراه الحديث لطول المدة ، وإن تأخر إلى حين دخول الإمام أو إلى فراغه من الخطبة فاتته الفضيلة ولكنه إذا تأخر هذا التأخير صلى لطهارة؟ وهل شهود الخطبة واجب أم لا؟ انتهي السؤال .

= يا أبا بكر أليس برسول الله؟ أولسنا بال المسلمين؟ أليسوا بالشركين؟ قال :
بلى : قال عمر : فعلام نعطي الدنية في ديننا؟ فقال أبو بكر - رضي الله عنه - : الزم غزه حيث كان ، فإنيأشهد أنه رسول الله ، فقال عمر : وأنا أشهد ، ثم أتي رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - فقال :
يا رسول الله أولسنا بال المسلمين؟ أليسوا بالشركين؟
قال - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - : «بلى» قال : فعلام نعطي
الدنية في ديننا؟ فقال - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - : «إنما أنا عبد
الله ورسوله لن أخالف أمره ولن يضيعني» .

ثم قال عمر - رضي الله عنه - : (ما زلت أصوم وأصلي وأتصدق وأعتق من الذي صنعت مخافة كلامي الذي تكلمت به يومئذ حتى
رجوت أن يكون) اه . تفسير ابن كثير عند آية ﴿هُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا -
إِلَى قوْلِهِ - ... وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾ [الفتح: ٢٥، ٢٦].
(١) في المخطوطة طمس ، ولعلها : (أي) ، والله أعلم .

الجواب

وأقول - مستعيناً بالله ومتوكلاً عليه ، مصليناً مسلماً على رسوله وأله وصحبه : - إن قوله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - : «إن الله تجاوز لأمتی ما حدثت به أنفسها ما لم تتكلموا أو تعملوا به»^(١) ، كما في حديث أبي هريرة الثابت في الصحيح ، يدل على غفران كل ما وقع من حديث النفس ؛ فإن لفظ «ما» من صيغ العموم كما صرخ به أهل الأصول وأهل المعاني والبيان ، فهذا اللفظ في قوة : إن الله غفر لأمتی كل ما حدثت به أنفسها ، وهكذا ما ثبت في لفظ آخر في الصحيح من حديث أبي هريرة : «إن الله تجاوز لأمتی ما حدثت به أنفسها»^(١) فإنه في قوة : كل ما حدثت به أنفسها ، وهكذا بقية الألفاظ في الصحيح وغيره ؛ فإنها دالة على عموم مقيدة لعدم اختصاص التجاوز والمقدرة ببعض حديث النفس دون بعض ، ويريد ذلك الحديث الثابت في الصحيح : أنها لما أنزلت على رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - ﴿لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِنْ تَبْدُوا مَا فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ تَخْفُوهُ يَحْسِبُكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَعْذِبُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة: ٢٨٤] ، فإن هذه الآية لما نزلت اشتتد على أصحاب رسول الله -

(١) تقدم (ص ١٣) .

صلى الله عليه وعلى آله وسلم - ؛ فأتوا رسول الله - صلی الله عليه وعلى آله وسلم - ثم برکوا على الركب فقالوا : أي رسول الله كلفنا من الأعمال ما نطيق : الصلاة والصيام والجهاد والصدقة ، وقد أنزلت عليك هذه الآية ولا نطيقها ، قال رسول الله - صلی الله عليه وعلى آله وسلم - : «أتریدون أن تقولوا كما قال أهل الكتاب من قبلكم سمعنا وعصينا ؟ بل قولوا : سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا وإليك المصير» فلما اقترأها القوم ذلت بها أستتهم . فأنزل الله في إثره^(١) : «آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه والمؤمنون كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسوله لا نفرق بين أحد من رسليه وقالوا سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا وإليك المصير» [البقرة : ٢٨٥] ، فلما فعلوا ذلك نسخها الله تعالى ، فأنزل الله عز وجل : «لا يكلف الله نفسا إلا وسعها لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا» (قال : نعم) «ربنا ولا تحمل علينا إصرًا كما حملته على الذين من قبلنا» (قال : نعم) «ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به» قال : نعم «واعف عننا واغفر لنا وارحمنا أنت مولانا فانصرنا على القوم الكافرين» [البقرة : ٢٨] قال : «قال : نعم»^(٢) هذا لفظ

(١) (فأنزل الله في إثرها) هو بفتح الهمزة والثاء وبكسر الهمزة مع إسكان الثاء لغتان (انتهى نووي).

(٢) أخرجه مسلم (١/١١٥) برقم (١٢٥) ، وأحمد في «مسنده» (٤١٢/٢) ، والبيهقي في «الشعب» (١/٣٩٦) برقم (٣٢٧) ، والطبراني في «التفسير» (١٤٣/٣) ، وابن الجوزي في «ناسخ القرآن ومنسوخه» (ص ٢٧٠) . =

حديث أبي هريرة الثابت في الصحيح، وفي حديث ابن عباس الثابت في الصحيح أيضاً بلفظ: «قد فعلت» مكان «قال: نعم» في هذه الموضع^(١).

كلهم من طرق عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبي هريرة به.
وذكره السيوطي في «الدر المنشور في التفسير بالتأثر» (١ / ٣٧٤).
(١) أخرجه مسلم (١ / ١١٦) برقم (١٢٦)، والنسائي في «تفسيره» (١ / ٢٩٣) برقم (٧٩)، والترمذي في «سننه» (٥ / ٢٢١) برقم (٢٩٩٢) وقال: هذا حديث حسن، وقد روي هذا من غير هذا الوجه عن ابن عباس، وأيضاً في الباب عن أبي هريرة، وأحمد في «مسنده» (١ / ٢٣٣)، والطبراني في «تفسيره» (٣ / ١٤٣)، والحاكم في «مستدركه» (٢ / ٢٨٦) وقال: هذا حديث صحيح الإسناد، والواحدي في «الأسباب» (ص ٦٠)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (ص ٢٧٣)، وفي «شعب الإيمان» (١ / ٢٩٦) برقم (٣٢٨)، وابن الجوزي في «ناسخه» (ص ٢٧٢، ٢٧٣) كلهم من طرق عن سعيد بن جبیر عن ابن عباس.

وعزاه السيوطي في «الدر» (١ / ٣٧٣) لابن المنذر.

وله شاهد من حديث أنس.

* وأما حديث أنس:

فقد أخرجه الحاكم في «مستدركه» (٢ / ٢٨٧) من طريق خلاد بن يحيى حدثنا أبو عقيل عن ابن أبي كثیر عن أنس - رضي الله عنه - قال: لما نزلت هذه الآية على رسول الله - صلی الله علیه وعلی آله وسلم - : ﴿آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ﴾ قال النبي - صلی الله علیه وعلی آله وسلم: «وَحْقٌ لِهِ أَنْ يَؤْمِنَ» وقال: هذا حديث صحيح على شرط =

ولا يخفاك أن الحرج الذي رفعه الله في الآية الأولى ونسخه وغفره لأمته هو التسوية بين إبداء ما في النفس أو خفائه ، ولفظ الآية يقتضي العموم لأن قوله : ﴿أَوْ تَخْفُوهُ﴾ الضمير يرجع إلى قوله : ﴿مَا فِي أَنفُسْكُم﴾ ولفظ «ما» من صيغ العموم كما قدمنا لأنها الموصولة ، ثم رفع الله عنهم هذا التكليف ، ولم يحملهم ما لا طاقة لهم به ، ولفظ ﴿وَلَا تَحْمِلُنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ﴾ يقتضي العموم لأن «ما» في ﴿مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ﴾ هي الموصولة والموصوفة أي لا تحملنا الشيء الذي لا طاقة لنا به أو شيئاً لا طاقة لنا به ، فقال : نعم ، أو قال : قد فعلت ، وهكذا يصح أن تكون «ما» في (ما حدثت به أنفسها) موصوفة ، كما يصح أن تكون موصولة ، أي الشيء الذي حدثت به أنفسها ، أو شيئاً حدثت به أنفسها هكذا في ﴿إِنْ تَبْدُوا مَا فِي أَنفُسْكُمْ أَوْ تَخْفُوهُ﴾ كما صح أن تكون «ما» موصولة يصح أن تكون موصوفة ، أي : إن تبدوا الشيء الذي في أنفسكم أو شيئاً في أنفسكم ، أو تخفوا الشيء الذي في أنفسكم ، أو شيئاً في أنفسكم ، فتقرر لك بهذا أن الشيء الذي تجاوزه الله لهذه الأمة من حديث النفس هو كل ما يصدق عليه أنه حديث النفس كائناً ما كان ، سواء استقر في النفس وطال الحديث لها به ، أو قصر ، سواء بقي زمناً كثيراً أو قليلاً ، سواء مر على النفس مروزاً سريعاً أو تراخي فيها ،

= الشيفيين ولم يخرجاه ، وتعقبه الذهبي بقوله : منقطع .

* قلت : الانقطاع أن يحيى بن أبي كثير لم يسمع من أنس . انظر

«جامع التحصيل» .

فالكل مما غفره الله لهذه الأمة وشرفها به ، وخصها برفع الحرج فيه دون سائر الأمم ؛ فإنها كانت مخاطبة بذلك مأخوذة به ، ولا يقال : كيف خطوبت الأمم المتقدمة بمجرد الخواطر التي تمر بأنفسهم من حديث النفس ، مع كون ذلك من التكليف ما لا يطاق ولا تقدر على رفعه الطبائع البشرية ؟ لأننا نقول : يفعل الله ما يشاء ويحكم ما يريد ﴿لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ﴾ [الأنياء : ٢٣] فظاهر لك بهذا : أن كل ما يصدق عليه حديث النفس فهو مغفور مغفورًا يتجاوز عنه كائناً ما كان على أي صفة كان .

فلا يقع به ردة ، ولا يكتب له ذنب ، ولا تبطل به عبادة ، ولا يصح به طلاق ولا عتقاً ولا شيء من العقود كائناً ما كان ؛ فإن الرجل الذي حدث نفسه بالردة ولم ي عمل ولم يتكلم ، قد غفر الله له ذلك الحديث الذي حدث به نفسه بالردة إلى غاية هي العمل أو التكلم ؛ فإن حصل منه العمل ، وذلك بأن يفعل فعلًا يقتضي الردة ، أو التكلم بما يقتضي الردة صار مرتدًا ، أو لزمه أحکام المرتدين ، وهكذا بقية ما سُئل عنه السائل ، وما يؤيد هذا أو يدل عليه : الحديث الثابت في الصحيح من حديث ابن عباس عن رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - فيما يرويه عن ربه : «إن الله كتب الحسنات والسيئات ثم بين ذلك : فمن هم ^(١) بحسنة فلم ي عملها كتبها الله

(١) (من هم بحسنة أو بسيئة) :

الهم : ترجيح قصد الفعل ، تقول : همت بكذا : أي : قصدته =

عنه حسنة كاملة، وإن هم بها فعملها كتبها الله عز وجل عنه عشر حسناً إلى سبعمائة ضعف إلى أضعاف كثيرة، وإن هم بسيئة فلم ي عملها كتبها الله عنه حسنة كاملة، وإن هم بها فعملها كتبها سيئة واحدة»^(١).

وفي حديث أبي هريرة الثابت في الصحيح عن رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - قال : «قال الله - عز وجل - : إذا هم عبد بي بحسنة ولم ي عملها كتبتها له حسنة فإن عملها كتبتها عشر حسناً إلى سبعمائة ضعف وإذا هم بسيئة ولم ي عملها لم أكتبها عليه فإن

= بهمتى ، هو فوق مجرد خطور الشيء بالقلب) انتهى «فتح» (١١ / ٣٢٣ .

قال ابن حجر حول شرح هذا الحديث : قوله : (فيما يرويه عن ربه) هذا من الأحاديث الإلهية ثم هو محتمل أن يكون مما تلقاه - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - عن ربه بلا واسطة ، ويحتمل أن يكون مما تلقاه بواسطة الملك ، وهو الراجح ، قال الكرماني : (هذا الحديث من الأحاديث القدسية) . اهـ «فتح» (١١ / ٣٢٣).

(١) أخرجه البخاري «فتح» (١١ / ٣٢٣) برقم (٦٤٩١)، ومسلم في «صحيحه» (١ / ١١٨) برقم (١٣١)، وأحمد في «مسنده» (١ / ٣٦١، ٣٦٠، ٢٧٩، ٢٢٧)، وأبو عوانة في «صحيحه» (١ / ٨٤)، وأبو نعيم في «الحلية» (٦ / ٢٩٢)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١ / ٢٩٩) برقم (٣٣٣)، وعزاه المزي كما في «تحفة الأشراف» (٥ / ١٩٢) إلى النسائي في «الكتاب» في كتاب «الرقائق والنعوت» «كلهم من طرق عن أبي رجاء العطاردي وهو عمران بن ملحان عن ابن عباس به» .

عملها كتبتها سيئة واحدة»^(١).

وفي لفظ من حديث أبي هريرة الثابت في الصحيح قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - : «قال الله - عز وجل - إذا تحدث عبدي بأن ي عمل حسنة فأنا أكتبها له حسنة ما لم ي عمل فإذا عملها فأنا أكتبها بعشر أمثالها ، وإذا تحدث بأن ي عمل بسيئة فأنا أغفرها له ما لم ي عملها فإذا عملها فأنا أكتبها له بمثلها»^(٢).

وفي لفظ من حديثه الثابت في الصحيح - أيضاً - قال : «قالت الملائكة : رب ذاك عبدك ي يريد أن ي عمل سيئة (وهو أبصر به) فقال : ارقوه فإن عملها فاكتبوها له بمثلها وإن تركها فاكتبوها له حسنة إنما تركها من جرائي»^(٣) أي : من أجيلى .

(١) أخرجه البخاري «فتح» (١١ / ٤٦٥) برقم (٧٥٠١)، ومسلم في «صحيحه» (١ / ١١٧) برقم (١٢٨) إلى رقم (١٣٠)، والترمذى في «سننه» (٥ / ٢٦٥) برقم (٣٠٧٣)، وقال : هذا حديث حسن صحيح، وأبو عوانة في «صحيحه» (١ / ٨٣ و ٨٤)، وأحمد في «مسنده» (٢ / ٣١٥، ٣٤٢، ٤١١، ٤٩٨)، وابن حبان في «صحيحه» (١ / ٢٩٩) برقم (٣٨٢) إلى رقم (٣٨٥)، وعبد الرزاق في «مصنفه» (١١ / ٢٨٧)، وأبو يعلى في «مسنده» (١١ / ١٧١) برقم (٦٢٨٢)، وأبو يعلى في «مسنده» (١١ / ٣٨٦) برقم (٦٥٠٠)، وابن طهمان في «مشيخته» (ص ١٥٧) برقم (٤ / ١٠٤) «كلهم من حديث أبي هريرة»، والله أعلم.

(٢) تقدم (ص ٢٦).

(٣) (من جرائي) بالمد والقصر، لغتان معناه من أجيلى .

وألفاظ الأحاديث في هذا الباب كثيرة ، وفيما ذكرناه كفاية .
فإن قوله : « وإن هم بسيئة فلم ي عملها » يدل على أن كل ما هم به الإنسان أي هم كان - سواء كان حديث نفس أو عزم أو إرادة أو نية لا يؤخذ به حتى ي عمله كما يدل على ذلك إطلاق السيئة وعدم تقييدها وكما يفيده جعل العمل مقابلًا لهم فإنه يدل على أنه إذا لم ي عمل بالسيئة فهو من قسم لهم ، وأيضًا يدل أعظم الدلالة ذكر حرف الشرط في قوله « فإن عملها ، فإن عملها » فإن هذه اللفظة تفيد أنه لا مواحدة بالسيئة حتى ي عملها وبهذا يُرد على من يجعل القصد والعزم وعقد القلب أمورًا زائدة على مجرد لهم وأما ما روي عن بعض أهل العلم من الفرق بين ما استقر من أفعال القلوب وما لم يستقر أنه يؤخذ بما استقر منها لا بما لم يستقر ، وأن حديث « إن الله تجاوز (لأمتي) ما حدثت به أنفسها ما لم يتكلم به أو ي عمل » ^(١) محمول على ما لم يستقر فلا يخفاك أنه لا وجه لهذا التأويل المتعسف والتفرقة بين ما شمله الحديث ويدل عليه ، بإدخال بعضه تحت حكم العفو والتجاوز وإخراج بعضه عن ذلك الحكم وجعله مما لم يتناوله التجاوز عن حديث النفس مع كونه منه ، وفي هذا من التعسف ما لم تلح إليه ضرورة ولا قام عليه دليل ، وقد استدل بعض القائلين بالتفرق المذكورة بقوله سبحانه : « فأقم وجهك للدين حنيفًا فطرت الله التي فطر الناس عليها » [الروم : ٣٠] وجعل هذه الآية دليلاً على تأويل حديث التجاوز عن

(١) تقدم (ص ٣) .

حديث النفس ، ويخصصه بما لم يستقر من الحديث ، ولا يخفاك أنه لا دلالة في الآية على ما استدل به لا بمطابقة^(*) ولا تضمن ولا التزام ، وبيان ذلك أن قوله : ﴿فَأَقْمِ وجْهكَ لِلَّدِينِ﴾ إن أريد به معناه الحقيقي فليس فيه إلا ، إلا بمجرد الإقامة للوجه ، وذلك عمل خارجي لا عمل قلب . وإن كان المراد بإقامة الوجه الكناية عن الإتيان بأمور الدين التي شرعها الله لعباده فهي أقوال وأفعال لا حديث نفس ، وإن كان محل الاستدلال - الذي زعمه هذا المستدل - هو قوله في الآية : ﴿فَطَرَتِ اللَّهُ التَّيْ فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا﴾ فليس في ذلك إلا أن كل مولود يولد على الفطرة ، وهذه الفطرة هي الخلقة التي خلقه الله عليها وطبعه الذي طبعه عليه ، وليس من حديث النفس في ورد ولا صدر ، ولهذا فإنها توجب مقارنة للولادة والمولود لا حديث نفس له ولا اعتقاد ولا قصد ولا نية وكذلك بعد الولادة بأيام طويلة حتى يبلغ حد التمييز ، ومثل هذا قول النبي - صلى الله عليه وسلم - في الحديث الثابت في الصحيح : « كُلُّ مُولُودٍ يُوَلَّدُ عَلَى الْفَطْرَةِ »^(١)

(*) ١- دلالة المطابقة هي: دلالة اللفظ على كل معناه.

٢- دلالة التضمن هي: دلالة اللفظ على جزء معناه.

٣- دلالة الالتزام : هي دلالة اللفظ على معنى خارج عنه لكنه لازم له .
انظر « الولاء والبراء » (ص ٣٥) .

(١) الفطرة : قال المازري : قيل : هي ما أخذ عليهم في أصلاب آبائهم . وأن الولادة تقع عليها حتى يحصل التغيير بالأبوين وقيل هي : ما قضى عليه من سعادة أو شقاوة يصير إليها .

ولكن أبواه يهودانه وينصرانه ويتجسانه كما تنتج^(١) البهيمة بهيمة جموع، هل تحسون فيها من جدعاء»^(٢).

= وقيل : هي ما هي له . انتهى نووي (١٦ / ٢٠٨) .

(١) (تنتج) : قال أهل اللغة : نتجت الناقة على صيغة ما لم يسم فاعله تنتج بفتح المثناة وأنتج الرجل ناقته ينتجها إنتاجاً ، انظر «تاج العروس» (٢ / ٤٠) .

(٢) هذا الحديث ورد من حديث جماعة من الصحابة وهم :

١ - أبو هريرة . ٢ - الأسود بن سريع المخاشعي . ٣ - جابر بن عبد الله .
٤ - أنس بن مالك . ٥ - سمرة بن جندب . ٦ - ابن عباس .

(١) أما حديث أبي هريرة :

فله عنه عدة طرق :

• الأولى : من طريق الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم : «ما من مولود إلا يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يتجسانه كما تنتج البهيمة بهيمة جموع هل تحسون فيها من جدعاء» ثم يقول أبو هريرة «فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبدل خلق الله ذلك الدين القيم» .

أخرجها البخاري «فتح» : (٨ / ٥١٢) برقم (٤٧٧٥)، (٣ / ٢٤٥) برقم (١٣٨٥)، ومسلم في «صحيحه» (٤ / ٣٠٤٧) برقم (٣٦٥٨)، والطیالسی في «مسنده» (ص ٣١١) برقم (٢٣٥٩)، والبیهقی في «سننه» (٦ / ٢٠٣) .

• الثانية : من طريق عبد الرزاق عن معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم : «ما من

= مولود إلا يولد على هذه الفطرة فأبواه يهودانه وينصر الله ، كما تنتج الإبل فهل تجدون فيها من جدعاً حتى تكونوا أنتم تجدونها

آخر جها : البخاري «فتح» (١١ / ٤٩٣) برقم (٦٥٩٩) ، ومسلم في «صحيحه» (٤ / ٢٠٤٨) برقم (٢٦٥٨) ، وأحمد في «مسنده» (٢ / ٣١٥) ، والبغوي في «شرح السنة» (١ / ١٥٤) برقم (٨٤) ، والبيهقي في «سننه الكبرى» (٦ / ٢٠٣) .

• **والثالثة** : من طريق سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه

به .

آخر جها : مسلم في «صحيحه» (٤ / ٢٠٤٧) برقم (٢٦٨٥) ، وابن حبان في «صحيحه» (١ / ١٧٠) برقم (١٣٠) ، وعبد الرزاق في «مصنفه» (١١ / ١١٩) برقم (٢٠٠٨٧) ، والبيهقي في «سننه الكبرى» (٦ / ٢٠٢) ، والخطيب في «تاریخه» (٣ / ٣٠٨) برقم (١٤٠٠) .

• **الرابعة** : لحديث أبي هريرة : من طريق أبي صالح عن أبي هريرة ،

به .

وفي بعض طرقه : فقال رجل : يا رسول الله أرأيت لو مات قبل ذلك ، قال : «الله أعلم بما كانوا عاملين» وفي بعضها «إلا على هذه الملة حتى يبين عنه لسانه» .

وفي بعضها «حتى يعبر عنه لسانه» .

آخر جها : مسلم في «صحيحه» (٤ / ٢٠٤٨) برقم (٢٦٥٨) ، والترمذی في «سننه» (٤ / ٤٤٧) برقم (٢١٣٨) ، وقال : هذا حديث حسن صحيح . وقد رواه شعبة وغيره عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة ، به ، وابن حبان في «صحيحه» (١ / ١٦٩) برقم =

= (١٣٩)، وأبو داود الطيالسي (ص ٣١٩) برقم (٢٤٣٣)، وأحمد في «مسنده» (٢ / ٢٥٣، ٤١٨، ٤١٠)، والآجري في «الشريعة» (ص ١٩٤).

• الخامسة: لحديث أبي هريرة - رضي الله عنه - من طريق العلاء بن عبد الرحمن عن أبي هريرة وزاد فيه «فإن كانا مسلمين فمسلم، وكل إنسان تلده أمه يلكرزه^(١) الشيطان في حضنيه^(٢) إلا مريم وابنها». أخرجها: مسلم في «صححه» (٤ / ٢٠٤٨) برقم (٢٦٨٥)، والبيهقي في «سننه» (٦ / ٢٠٣).

• السادسة: لحديث أبي هريرة - رضي الله عنه: من طريق أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة ، به .
أخرجها: أبو داود في «سننه» (٥ / ٨٦) برقم (٤٧١٤)، ومالك في «الموطأ» (ص ٢٤١) برقم (٥٢)، وابن حبان في «صححه» (١ / ١٧٢) برقم (١٣٣)، والحميدي في «مسنده» (٢ / ٤٧٣) برقم (١١١٣)، وأبو يعلى في «مسنده» (١١ / ١٩٧) برقم (٦٣٠٦)، والبيهقي في «سننه» (٦ / ٢٠٢)، والآجري في «الشريعة» (ص ١٩٤).

• السابعة : لحديث أبي هريرة - رضي الله عنه - : من طريق الأوزاعي عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة ، به . =

(١) (يلكرزه) لكرزه لكرزا ، من باب قتل ، ضربه بجميع كفه في صدره . وربما أطلق على جميع البدن «تاج العروس» (٤ / ٧٦).

(٢) (حضنيه) هكذا هو في جميع النسخ . في حضنيه ثانية حضن . وهو الجنب . وقيل : الخاصرة . انتهى نووي (١٦ / ٢١٠).

آخر جها : ابن حبان في « صحيحه » (١ / ١٦٩) برقم (١٣٨).

والبيهقي في « سننه » (٦ / ٢٠٣).

● التاسمة : لحديث أبي هريرة - رضي الله عنه - : من طريق طاوس عن أبي هريرة ، به .

آخر جها : أحمد في « مسنده » (٢ / ٣٤٦ ، ٢٨٢ ، ٢٢٨) ، وأبو نعيم في « الخلية » (٩ / ٥) ، وابن عدي في « الكامل » (١٧٤٤ / ٥) ، ترجمة عمران بن أبان الواسطي .

● التاسعة : لحديث أبي هريرة - رضي الله عنه - : من طريق عمار بن أبي عمارة مولى بني هاشم أنه سمع أبو هريرة ، به .

آخر جها : ابن عدي في « الكامل » (٣ / ١١٥١) ترجمة سلام بن أبي خبزة بصري (ومنها ضعيف جداً من أجل سلام هذا) . قال ابن المديني : يضع الحديث ، وقال النسائي : مترونك ، وقال الدارقطني : ضعيف ، كما في « الميزان » والله أعلم .

٢ - وأما حديث الأسود بن سريع المخاشعي :

فقد جاء من طريق الحسن عن الأسود بن سريع وكان شاعراً ، وكان أول من قص في هذا المسجد ، قال : أفضى بهم القتل إلى أن قتلوا الذرية فبلغ النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال : « أوليس خياركم أولاد المشركين ما من مولود يولد إلا على فطرة الإسلام حتى يعرب فأبواه يهودانه وينصرانه ويجلسانه » .

آخر جها : ابن حبان في « صحيحه » (١ / ١٧١) برقم (١٣٢) ،

والحاكم في « مستدركه » (٢ / ١٢٣) من طريقين ، وقال : صحيح على شرط البخاري ومسلم ولم يخرجاه وسكت عليه الذهبي ، ومن طريقه البيهقي في « السنن الكبرى » (٦ / ٢٠٣) ، وأحمد في « مسنده » (٣ / ٤٣٥) =

= و(٤ / ٢٤)، وعبد الرزاق في «مصنفه» (١١ / ١٢٢) برقم (٢٠٠٩٠)، عمن سمع الحسن يحدث عن الأسود بن سريع، وأبو يعلى في «مسنده» (٢ / ٢٤٠) برقم (٩٤٢)، والطبراني في «الكبير» (١ / ٢٥٩) إلى (٢٦٢)، (برقم ٨٢٦ إلى ٨٣٥)، والبيهقي في «سننه الكبرى» (٩ / ١٧٧)، وابن عدي في «الكامل» (١ / ٣٣٠) ترجمة إسحاق بن الربيع أبو حمزة العطار، وأيضاً ابن عدي في «الكامل» (٢ / ٨٤٠) ترجمة حسام بن مصلح بن ظالم، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٢ / ١٦٣)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (١٢ / ٣٨٦) برقم (١٤٠٧٧)، والنسيائي في السير في «الكبرى» كما في «تحفة الأشراف» (١ / ٧٠)، والدارمي (٢ / ٢٢٣) بدون ذكر «ما من مولود...» إلخ.

* قلت: كلهم من طريق الحسن وهو ابن أبي الحسن البصري، وهو مكثر من التدليس ومكثر من الإرسال كما في «جامع التحصل»، وهو لم يسمع منه لأن الأسود بن سريع خرج من البصرة أيام علي - رضي الله عنه - وكان الحسن بالمدينة. انظر «جامع التحصل» اهـ.

فالسند منقطع، وقد وقع في «مستدرك الحاكم» (٣ / ١٢٣) ومن طريقه البيهقي في «السنن الكبرى» (٩ / ٧٧) التصريح بالسماع، فلعله من أوهام الحاكم فهو لم ينفع كتابه، وقول الحافظ ابن المديني هو المعتمد إذ نص على عدم سماعه لاحتمال التصحيف في الكتاب. والله أعلم.

٣- أما حديث جابر - رضي الله عنه:

فقد أخرجه أحمد في «مسنده» (٣ / ٣٥٣):

حدثنا هاشم حدثنا أبو جعفر عن الربيع بن أنس عن الحسن عن جابر ابن عبد الله قال قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - :

«كل مولود يولد على الفطرة حتى يعرب عنه لسانه فإذا أعرب عنه لسانه إما شاكراً وإما كفوراً». وفي رواية أبي جعفر - وهو الراري واسمه عيسى ابن أبي عيسى - عن الريبع كلام، قاله ابن حبان في «الثلاثات» (٤ / ٢٢٨) ترجمة الريبع بن أنس، وقال الحافظ في «التقريب» في أبي جعفر صدوق سير الحفظ، والحسن البصري مدلس وقد عنون ، وأيضاً لم يسمع من جابر كما في «جامع التحصيل».

٤- وأما حديث أنس - رضي الله عنه:

فقد عزاه الزبيدي كما في «تخریج» الإحياء» (٤ / ١٥٤٠) برقم (٢٣٦٧) إلى أبي يعلى والبغوي والبازري والطبراني في «الكبير» والبيهقي بلفظ : «كل مولود يولد على الفطرة حتى يعرب عنه لسانه فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه . . .» الحديث ، والحكيم الترمذى في «نواذر الأصول» بلفظ : «كل مولود يولد من ولد كافر أو مسلم فإإنما يولد على الفطرة على الإسلام كلهم ولكن الشياطين أشتهم فاجتالتهم عن دينهم فهوّدتهم ونصرتهم ومجسّتهم وأمرتهم أن يشركوا بالله ما لم ينزل به سلطاناً».

* قلت : فينظر في إسناده وليحكم عليه بما يستحقه . والحمد لله .

٥- أما حديث سمرة بن جندب :

فقد أخرجه البزار (٣ / ٣٠) برقم (٢١٦٦) كما في «كشف الأستار» .

قال : حدثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري حدثنا ريحان بن سعيد حدثنا عباد بن منصور عن أبي ر جاء عن سمرة بن جندب ، به .

* قلت : وريحان بن سعيد صدوق ربما أخطأ . وعباد بن منصور صدوق رمي بالقدر وكان يدلس وتغير بأخره . وذكره ابن حجر في «طبقات =

وإذا تقرر لك أن هذا معنى الآية علمت أنه لا يصح الاستدلال بها على هذا المدلول الذي لا تدل عليه بمطابقة ولا تضمن ولا التزام، وكيف تجعل هذه الدلالة - التي هي أخفى من السها - مرجحة على دلالة الحديث - التي هي أوضح من شمس النهار - موجبة لتأويله،

= المدلسين» من الطبقة الرابعة من لا تتحمل عنعتهم، وذكره البخاري وأحمد والنسيائي والساجي وغيرهم بالتدليس عن الضعفاء، وذكره الهيثمي في «المجمع» (٧ / ٢١٨)، وقال: رواه البزار وفيه عباد بن منصور وهو ضعيف، ونقل عن يحيى القطان أنه وثقه. فالحديث حسن لشواهدة.

٦- وأما حديث ابن عباس :

فقد أخرجه البزار كما في «كشف الأستار» (٣ / ٣٠) برقم (٢١٦٧). فقال : حدثنا عمرو بن يحيى الأيللي حدثنا الحارث بن غسان حدثنا ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس به ، قال البزار : لا نعلمه رواه إلا الحارث وهو بصري ليس به بأس . اه.

* قلت : ذكره الهيثمي في «المجمع» (٧ / ٢١٨) وقال : رواه البزار وفيه من لم أعرفه غير واحد.

* قلت : رجاله معروفون غير واحد ، وهو عمرو بن يحيى الأيللي ، والإخارث معروف ، وقد ذكره ابن حجر في «لسان الميزان» (٣ / ١٥٦) قال العقيلي : حدث بناكير وبقية كلامه في حديثه في الرياء لا يتبع عليه ، وقال : وله عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس . . . فذكر الحديث ، وقال : هذا له أسانيد جياد غير هذا ، ولا يتبع عليه ، وذكره ابن حبان في «الثقة» ، قال الأزردي : ليس بذلك . اه. فالحديث ضعيف بهذا السنن .

وقصره على بعض مدلوله ، وإخراج بعضه مع ما فيه من العموم الشامل المقيد بتلك الغاية التي هي العمل أو التكلم؛ فإن هذه الغاية ب مجرد دلت على أن حديث النفس هو شيء مُغاير للقول والعمل ، فكل ما لم يخرج من الخواطر القلبية إلى التكلم به أو العمل به ، فهو حديث نفس ، من غير فرق بين المستقر منها وغير المستقر على ما بيناه ، وأوضح من هذا الحديث دلالة على المطلوب حديث : «من هم بسيئة فإن عملها كتبت عليه سيئة وإذا لم ي عملها لم تكتب عليه» ، وفي رواية صحيحة : «كتبت له حسنة»^(١)؛ فإن هذا الحديث يدل كل دلالة وينادي بأعلى صوت : أن الهم مغفور بجميع أقسامه ما لم يعمل به ولا أصرح وأوضح من قوله : «ما لم ي عملها فإن عملها كتبت عليه سيئة» ؛ فإن التقيد بقوله «ما لم ي عملها» ؛ ثم المجيء بالشرطية وجعل الكتب لها عليه جزاء لعملها في غاية الوضوح ، فهل أوضح من هذا وهل أظهر من دلالة؟ فكيف يقال : إن هذا محمول على ما لم يستقر دون ما استقر من حديث النفس؟ وما الذي يفيد أن هذا الاستقرار قد خرج من الخواطر القلبية والأحاديث النفسية إلى خيّر الأفعال الجوارحية؟ وما الموجب لهذا التأويل المتعسف والتخصيص المتعنت؟ وما المقتضي لتخصيص هذا الكلام النبوي والعبارة الحمدية؟ فإن هذا من التقول على الله بما لم يقل ، ومن إثبات الإنم على العباد والمؤاخذة لهم بما صرحت الشرعية المطهرة بأنه عفو ، وقال بعض هؤلاء القائلين

(١) تقدم (ص ٢٥).

بالفرق بين ما استقر من حديث النفس وما لم يستقر بأنه يمكن إدخال الحديث المستقر تحت قوله «ما لم تعمل»، وما أبعد هذا، وإن العمل والتكلّم هما قسم حديث النفس ومقابلاه، كما في حديث الهم بالسيئة وهو أيضاً الغاية التي ينتهي إليها التجاوز وكل عربي أوفاهم اللغة العربية يفهم من هذا التركيب المذكور في الحديثين غير ما فهمه هذا القائل، وغير ما فهمه من قبله، وإن شئت أن تعرف فساد ما زعمه معرفة أوضح من الشمس فانظر إلى تركيب مماثل لهذا التركيب المذكور في الحديث، وهو أنه لو قال قائل: قد تجاوزت عن كل من حدث نفسه بشتمي ما لم يتكلّم بالشتم أو يعمل عملاً يدل عليه، فإن كل من يفهم لغة العربية يفهم أن كل ما لم يتكلّم به من الشتم ولا عمل عملاً يدل عليه داخل تحت عموم ذلك التجاوز دخولاً ظاهراً واضحاً، فإذا قال قائل: إذا حدث نفسه حديثاً كثيراً بالشتم ولم يتكلّم به ولا عمل عملاً يدل عليه، فقد صار ذلك من جملة العمل الذي يدل على الشتم فإن بطلان هذا مما يفهمه الصبيان، وهذا لو قال قائل: من هم بشتمي ولم يستمني لم أواخذنـه، فإن شتمني وآخذته فإن كل من يفهم لغة العربية يعلم أن المؤاخذة ليست إلا على الشتم الصريح الذي تسمعه الآذان، أو تراه الأعين، وأن كل ما لم يعرف إلى الخارج منه عفواً مغفور غير مؤاخذ به؛ فإن قال قائل: إنه إذا استقر ذلك الهم في نفسه كان بمنزلة الشتم الصريح باللسان كان بطلان هذا الكلام مما يفهمه الصبيان، وما يزيدك بصيرة، ويطلعك على بطلان هذا الاستدلال أن جعل حديث النفس أو الهم من العمل

يلزم الدور أو التسلسل في مثل قوله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - : «إِنَّمَا (١) الْأَعْمَالُ بِالنِّيَاتِ (٢) » (٣) فإن النية هي القصد وعقد القلب

(١) «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَةِ» أجمع المسلمون على عظم موقع هذا وكثرة فوائده وصحته . قال الشافعي وأخرون : هو ثلث الإسلام ، وقال الشافعي : يدخل في سبعين باباً من الفقه . وقال آخرون : هو ربع الإسلام ، وقال عبد الرحمن بن مهدي وغيره : ينبغي لمن صنف كتاباً أن يبدأ فيه بهذا الحديث تبيئها للطالب على تصحیح النية ، ونقل الخطابي هذا عن الأئمة مطلقاً . وقد فعل ذلك البخاري وغيره فابتدعوا به قبل كل شيء ، وذكره البخاري في سبعة مواضع من كتابه قال الحافظ : ولم يصح هذا الحديث عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - إلا من روایة عمر بن الخطاب ، ولا عن عمر إلا من روایة علقة بن وقاص ولا عن علقة إلا من روایة محمد بن إبراهيم ولا عن محمد بن إبراهيم إلا من روایة يحيى بن سعيد الأنصاري ، وعن يحيى انتشر ؟ فرواه عنه أكثر من مائتي إنسان (انتهى نووي) (١٣ / ٥٣) .

(٢) النيات : جمع نية .

(النية) نوى الشيء ينويه نية (قصده) وعزمها ، ومنه النية فإنها عزم القلب وتوجهه وقصده إلى الشيء انتهى «تاج العروس» (١ / ٣٧٩) .

(٣) أخرجه البخاري «فتح» بلفظ : «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَاتِ» (١ / ٩) برقم (١٦) . والحميدی في «مسنده» (١ / ١٦) برقم (٢٨) . وابن ماجه في «سننه» (٢ / ١٤١٣) برقم (٤٢٢٧) . وابن المبارك في «الزهد» (ص ٦٢) برقم (١٨٨) . والدارقطني في «سننه» (١ / ٥١) برقم (١ / ٩) . والخطيب في «تاریخه» (٤ / ٢٤٤) و(٦ / ١٥١) و(٩ / ٢٤٦ ، ٢٤٥) ، وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٨ / ٤٢) . والنwoy =

وقد جعلت في الحديث من محضلات الأعمال فلو جعلت من جملة الأعمال لكان ممحضلة لنفسها وممحضلة ب نفسها ، وهذا ظاهر لا يلتبس على من له فهم فعرفت بهذا بطلان ما قاله المخصوصون للمستقر من حديث النفس بالمؤاخذة ، وأنه ليس في أيديهم أثارة من علم بل مجرد رأي بحث لا وجه له ، ولا دليل عليه ، ولا ملجاً إليه ، ولا مسوغ له ، ثم يقال لهذا القائل : ماذا تريد بكون الخواطر المستقرة من حديث النفس مخالفة لغير ما هو مستقر منها وزائد عليها ؟ فإنه إن قال : إن كونها زائدة على الهم يقتضي المؤاخذة بها فكلامه باطل ؛ فإن الصادق المصدق - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - . قد حكى لنا

= في «الأذكار» (ص ٤) . وأخرجه بلفظ : «إنما الأعمال بالنية» . البخاري / «فتح» (١١ / ٥٧٢) برقم (٦٦٨٩) . ومسلم في «صحيحه» (٣ / ١٥١٥) برقم (١٩٠٧) ، وأبو داود في «سننه» (٢ / ٦٥١) برقم (٢٢٠١) ، وابن خزيمة في «صحيحه» (١ / ٧٣) برقم (١٤٢) ، والنسائي في «سننه» (١ / ٥٨) برقم (٧٥) ، والترمذى في «سننه» (٤ / ١٧٩) برقم (١٦٤٧) ، وأحمد في «مسنده» (١ / ٣٠٢) برقم (٣٠٠) ، بتحقيق أحمد شاكر ، والدارقطني في «سننه» (١ / ٥٠) ، ووكيع في «الزهد» (٤ / ٦٢٨) برقم (٣٥١) ، ومالك في «موطنه» من إملاء محمد (ص ٣٤١) برقم (٩٨٣) ، والبيهقي في «سننه الكبرى» (٢ / ١٤) و(٤ / ١١٢) و(٥ / ٣٩) ، والبغوي في «شرح السننة» (١ / ١) ، وأخرجه بلفظ : «أيها الناس إنما الأعمال بالنيات» ، البيهقي في «سننه الكبرى» (١ / ٢١٥) ، وأخرجه بلفظ : «أيها الناس إنما الأعمال بالنية» البخاري «فتح» (١٢ / ٣٢٧) برقم (٦٩٥٣) .

عن ربه أنه لا يؤاخذه إلا إذا عملها ولا شك ، ولا ريب أن القصد والعزم وعقد القلب والنية لو فرض أنها أمور زائدة على مجرد الهم لم تكن بها مؤاخذة ؛ لأنها ليست بعمل فالمؤاخذة إنما هي بالعمل ، ولا يخالف في ذلك مخالف من أهل اللسان ولا من أهل الشرع ، وإن قال : إن كونها زائدة لا تقتضي المؤاخذة بها ، ولكنها تتميز عن الهم بكونها زائدة عليه ، فيقال له : لا فائدة في هذا أصلاً ؛ فإنها إذا كانت مغفورة لا يؤخذ الله العبد بها ، فذلك هو المطلوب ، والتفرقة خاطئه باعتبار ما نحن بصادره ، وقد دلت هذه الأحاديث أن المؤاخذة ليست إلا بالعمل ، كما دلت الأحاديث المصرحة بأن الله غفر لهذه الأمة ما حدثت به أنفسها بأن المؤاخذة ليست إلا بالعمل أو التكلم ، ومن أعظم الأدلة وأوضحتها ما في حديث ابن عباس هذا : « وإن هم بسيئة ولم يعملها كتبها الله له حسنة »^(١) وفي لفظ الآخر من حديث أبي هريرة : « وإن تركها فاكتبوها له حسنة »^(٢) ، فإن هذا يدل على أن الله يكتب لمن هم بسيئة ولم يعملاها . حسنة ، ومعلوم أن القاصد والعازم والناوي والمريد للسيئة ، ولم يعملوها فهم في عداد من يكتب له تلك السيئة التي قصدها أو عزم عليها أو نواها أو أرادها حسنة ؛ لأنه لم يعملاها ، ولأنه تركها بلا شك ، ولا شبهة فاندفع ما جاء به الفارقون بين الهم وبين تلك الأمور ، ولم يشتمل كلامهم على فائدة يعتمد بها فيما نجح بصادره ، واعلم أنه قد زعم قوم من علماء الكلام أن العزم إن شارك الفعل للمعزووم عليه كان مؤاخذًا به معاقبًا عليه ، قالوا فمن

(٢) تقدم (ص ٢٧).

(١) تقدم (ص ٢٥).

عزم على أن يستخف بنبي من الأنبياء أو بكتاب من الكتب المنزلة كفر بمجرد هذا العزم ، وإن لم يفعل فعلاً ، ولا قال قولًا ، هذا يعني كلامهم ، وهو كلام ساقط وتفرقه باطلة ليس عليها أثارة من علم نقلًا ولا عقلاً ، وبيان ذلك أن الغاية التي أثبتت الأدلة المؤاخذة بها هي العمل أو التكلم ، وهذا العازم لم يعمل ولا تكلم ، فالقول بالمؤاخذة له قول بلا دليل بل قول مخالف للدليل مخالفة واضحة ظاهرة ، والذي حملهم على هذا خيال مُختل وشبه داحضة ، وهو أنهم ظنوا أن هذا العازم على ما ذكره قد عزم على ما لا يجوز ، وأن ذلك موجب للمؤاخذة ، وهذا غلطٌ ظاهر؛ فإنه لا شك أنه قد عزم على ما لا يجوز ، لكن الذي لا يجوز هو ما عزم عليه ، وهو لم يفعله ، وليس الذي لا يجوز هو مجرد ذلك الخاطر القلبي والتزغة الشيطانية؛ فإن الشرع قد جاءنا بأنها عفوٌ مغفورة ما لم يعمل أو يتكلم وهذا لم يعمل ولا تكلم ، وليس عزمه بعمل ولا كلام باتفاق أهل اللغة والشرع ، وهذا هو المعنى الذي فهمه السلف الصالح من هذه الأحاديث ، ورحم الله الإمام الشافعي ^(١) ، فإنه قال في «الأم» : كل ما لم يحرك

(١) هو محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن السائب بن عبيد بن عبد يزيد بن هاشم بن المطلب بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة ابن كعب بن لؤي بن غالب ، الإمام عالم العصر ناصر الحديث فقيه الملة ، أبو عبد الله القرشي ثم المطلي الشافعي المكي الغزي ^(١) نسيب رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - ، وابن عمّه ، فالمطلب هو أخو هاشم والد عبد المطلب .

(١) نسبة إلى غزة مدينة في أقصى الشام .

به لسان فهو حديث النفس الموضوع عنبني آدم (انتهى) .
 ولم يصب من تأوله كما لم يصب من تأول الأحاديث ، فقد تبين
 بجميع ما ذكرناه جواب ما سُئل عنه السائل - كثُرَ اللَّهُ فوائدَه - وإن
 الخرج المغفور لهذه الأمة هو ما كان من تكليف غيرهم من العقوبة
 على حديث النفس ، وما تخفيه الضمائر ، وما تهم به القلوب ، من
 غير فرق بين ما استقر وطال أمد لبته وتردد في النفس وتكرر حديثها
 به ، وبين مَاءِرْ سريعاً وعرض عرضاً يسيراً فإنه مغفور لنا ومعاقب به من
 قبلنا لما قدمنا ذكره ، ولا يشكل على هذا التقرير الذي قررناه ما ورد
 في مواضع مخصوصة مما يدل على المؤاخذة بشيء ، من الأفعال
 القلبية من دون عمل ولا تكلم؛ فإن ذلك يقصر على موضعه ويخص
 بسببه ، ويكون ما ورد منها مخصوصاً لهذه العمومات التي ذكرناها ،
 وذلك كقوله سبحانه : ﴿وَمَنْ يَرِدْ فِيهِ إِلْحَادْ بِظُلْمٍ﴾^(١) [الحج : ٣٥]
 الآية فإنها تدل على المؤاخذة بمجرد الإرادة في الحرم ، أو في البيت
 الحرام لشيء من المعاصي التي يصدق عليها أنها ظلم للنفس أو ظلم
 للغير ، إذا كانت تلك الإرادة متعلقة بما هو إلحاد من ذلك فهذه الآية
 لو حملناها على ظاهرها ولم نتأولها بوجهه من وجوه التأويل ؛ لأوردوها
 مخالفة للأدلة القطعية الدالة على عدم المؤاخذة بما تخفيه القلوب

= «سیر اعلام النبلاء» للذهبی (١٠ / ٥) وهو مترجم في كثير من
 كتب التراجم ، ومن أراد المزيد فعليه بالرجوع إلى السیر .

(١) تکملة الآية ﴿نَذْقَهُ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ﴾ .

وتضمره السرائر حتى يعمل به أو يتكلم به لكان الواجب قصرها على المورد الذي وردت فيه ، وتخصيصها بالمكان الذي خصها به الدليل ، فيقال : إن المؤاخذة بمجرد الإرادة لما هو إلحاد بظلم خاصة بالحرم أو البيت الحرام ، فتقصر على محلها وموردها ومكانتها وليس فيها ما يقتضي عموم الأحوال أو الأزمنة أو الأمكنة ، فإن قلت : فهل تجعل من هذا القبيل الوارد مخالفًا لتلك الأدلة العامة ما ثبت في الصحيح من قوله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - : «إذا التقى المسلمان بسيفيهما ^(١) فالقاتل والمقتول في النار» قيل : يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول ؟ قال : «إنه كان حريصاً على قتل صاحبه» ^(٢) .

قلت : لا أجعله من هذا القبيل ، لأن هذا المقتول لم يكن من

(١) (إذا تواجه المسلمين بسيفيهما) :

معنى تواجهها ضرب كل واحد وجه صاحبه أي ذاته وحملته ، وأما كون القاتل والمقتول من أهل النار فمحمول على من لا تأويل له ، ويكون قتالهما عصبية ونحوها ، ثم كونه في النار معناه مستحق لها وقد يجازى بذلك ، وقد يعفو الله تعالى عنه . (انتهى نووي) (١٨ / ١١) .

(٢) أخرجه البخاري «فتح» (١ / ٨٤) برقم (٣١)، و (١٢ / ١٩٢) برقم (٦٨٧٥)، و (١٣ / ٣١) برقم (٧٠٨٣)، ومسلم في «صحيحة» (٤ / ٤٦٣) برقم (٢٢١٣)، وأبو داود في «سننه» (٤ / ٤٦٣) برقم (٤٣٦٨)، والنسائي في «سننه» (٧ / ١٢٤) برقم (٤١١٨)، (٤١٣٠)، كلهم من حديث أبي بكرة واسمها نقيع بن الحارث الثقفي ، وجاء من حديث أبي موسى وهو في النسائي في «الصغرى» (٧ / ٤١١٩) برقم (٤١٢٥). والله أعلم .

مجرد الحرص فقط ؛ بل قد فعل في الخارج فعلاً هو عمل ظاهر ، وهو أخذه لسيفه وملاقاته لصاحبها قاصداً لقتله عازماً على سفك دمه فهو داخل تحت قوله : « ما لم يعمل أو يتكلم »^(١) ، وهذا قد عمل وداخل تحت قوله : « ومن هم بسيئة لم تكتب عليه حتى يعملاها »^(٢) ، وهذا قد أردد القصد بالعمل ، وعلى تسليم أن هذا العمل الذي عمله وهو حمله للسيف وملاقاته لصاحبها ليقتلها لا يكون عملاً لأنه لم يعمل العمل المقصود وهو القتل ولا سيما بعد قوله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - : « إنه كان حريصاً على قتل أخيه »^(٣) فإنه - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - جعل السبب الموجب للذم هو مجرد الحرص فقط ، فيكون هذا الحديث مما خصصت به تلك العمومات ولا معارضة بين عام وخاص ؛ بل الواجب بناء العام على الخاص بالاتفاق ، والوجه ظاهر في تخصيص الحرص على قتل المسلم بالمؤاخذة به ، وإنخراجه من تلك العمومات لما في إراقة دم المسلم من عظم الذنب الذي لا يماثله فيه غيره من الذنوب التي يرتكبها المسلمون بعد الإسلام مما ليس بشرك ؛ لأجل هذا اختلف السلف في قبول توبة القاتل اختلافاً طويلاً على ما هو معروف في كتب التفسير وفي كتب شروح الحديث^(٤) وكما أن تخصيص المؤاخذة بالحرص على القتل وإنخراجه

(١) تقدم (ص ١٦). (٢) تقدم (ص ٢٥). (٣) تقدم (ص ٤٤).

(٤) وسائل بعض ما ورد في كتب التفسير والحديث ، ذكر هذا الكلام ابن كثير عند تفسير قوله تعالى ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مَوْهِنًا مَتَعْمِدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعْنَهُ وَأَعْدَلَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾^(١) [النساء: ٣٩].

(١) « تفسير ابن كثير » (١ / ٥٣٦).

رفع الباس عن حديث النفس والهم والوسواس

وقد كان ابن عباس يرى أنه لا توبة لقاتل المؤمن عمداً وقال الإمام البخاري : حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا المغيرة بن النعمان قال : سمعت ابن جبير قال : اختلف فيها أهل الكوفة فرحلت إلى ابن عباس فسألته عنها ، فقال : نزلت هذه الآية ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مَتَعْمِدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّم﴾ هي آخر ما نزل وما نسخها شيء . وكذا رواه هو أيضاً ومسلم والنسيائي من طريق شعبة ، به ^(١) .

وقال ابن حرير أيضاً : حدثنا ابن حميد حدثنا حرير عن منصور حدثني سعيد بن جبير أو حدثني الحكم عن سعيد بن جبير قال : سألت ابن عباس عن قوله : ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مَتَعْمِدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّم﴾ قال : إن الرجل إذا عرف الإسلام وشرائع الإسلام ، ثم قتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم ولا توبة له ، فذكرت ذلك لمجاهد فقال : إلا من ندم ^(٢) .

وقال الإمام أحمد : حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة سمعت يحيى ابن الحبيز يحدث عن سالم بن أبي الجعد عن ابن عباس أن رجلاً أتى إليه فقال : أرأيت رجلاً قتل رجلاً عمداً ، فقال : ﴿فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا﴾ الآية . قال : لقد نزلت من آخر ما نزلت وما نسخها شيء حتى قبض رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - وما نزل وهي بعد على رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - قال : أرأيت إن تاب وأمن وعمل صالحاً ثم اهتدى ، قال : وأنى له بالتوبة ، وقد سمعت رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - : « ثكلته أمه رجل قتل رجلاً متعمداً =

(١) أخرجه البخاري «فتح» (٨ / ٢٥٧) برقم (٤٥٩٠) ، ومسلم في «صححه» مع الشرح (١٦٠، ١٨) . كلامهما من طريق سعيد بن جبير قال : (قلت لا ابن عباس ...) .

(٢) أخرجه ابن حرير في «تفسيره» (٥ / ٢١٩) وفيه محمد بن حميد الرازي متهم بالكذب .

= يجيء يوم القيمة آخذ قاتله بيمينه أو بيساره أو آخذ رأسه بيمينه أو بشماله تشجب أوداجه دمًا من قبل العرش يقول يا رب سل عبديك فيما قتلتني » وقد رواه النسائي ^(١) ومن ذهب إلى أنه لا توبة له من السلف زيد بن ثابت وأبو هريرة وعبد الله بن عمر وأبو سلمة بن عبد الرحمن وعبيد بن عمير والحسن وقتادة والضحاك بن مزاحم نقله ابن أبي حاتم ، وفي الباب أحاديث كثيرة فمن ذلك ما رواه الإمام أحمد : حدثنا صفوان ابن عيسى حدثنا ثور بن يزيد عن أبي عون عن أبي إدريس قال سمعت معاوية - رضي الله عنه - يقول : سمعت النبي - صلى الله عليه وسلم - يقول : « كل ذنب عسى الله أن يغفره إلا الرجل ميت كافراً أو الرجل يقتل مؤمناً متعمداً » ^(٢) رواه النسائي عن محمد بن المشنى . كلهم من طريق صفوان بن عيسى عن ثور بن يزيد عن أبي عون عن أبي إدريس قال : سمعت معاوية يخطب فذكره .

* قلت : أبو عون واسمها عبد الله بن أبي عبد الله الأنصاري الشامي . لم يوثقه غير ابن حبان كما في « التهذيب » وابن حبان متساهل ، وقد نقل عنه أنه يوثق المjahيل .

وقد ترجمها ابن أبي حاتم في « الجرح » (٩ / ٤١٤) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقال سهل أبو زرعة عنه فقال : لا أعرف اسمه وروايتها عن عثمان مرسلة .

(١) أخرجه النسائي (٨ / ٦٣) من طريق قتيبة عن سفيان عن عمار الذهبي قلت : عمار هذا هو صدوق وكان يتشيع كما قال الحافظ ، وذكره ابن حبان في « الثقات » .

(٢) أخرجه النسائي في « سننه » (٧ / ٨١) برقم (٣٩٨٤) وأحمد في « مسنده » (٤ / ٩٩) . والحاكم في « مستدركه » (٤ / ٣٥١) وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه وسكت عليه الذهبي .

من تلك العمومات لما ذكرنا ، فكذلك إنما تخصيص المؤاخذة بالإرادة

* قلت : فالحديث حسن لغيره . والله أعلم . =

وله شاهد من حديث أبي الدرداء . أخرجه أبو داود في « سنته » (٤ / ٤٦٣) برقم (٤٢٧٠) ، وابن حبان في « صحيحه » (٧ / ٥٨٨) برقم (٥٩٤٨) ، والحاكم في « مستدركه » (٤ / ٣٥١) ، وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وسكت عليه الذهبي .

والذي عليه الجمهور من سلف الأمة وخلفها أن القاتل له توبة فيما بينه وبين الله - عز وجل - ، فإن تاب وأناب وخشوع وخضع وعمل عملاً صالحاً يبدل الله سيئاته حسنات ، وعوض المقتول من ظلامته وأرضاه عن ظلامته قال الله تعالى : ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَيْهَا أَخْرَى﴾ إلى قوله - إلا من تاب وأمن وعمل عملاً صالحاً ﴿الآية [الفرقان : ٧١] ، وقال تعالى : ﴿قُلْ يَا عَبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ﴾ الآية [الزمر : ٥٣] ، وهذا عام في جميع الذنوب من كفر وشرك وشك ونفاق وقتل وفسق وغير ذلك ، كل من تاب أي من أي ذلك تاب الله عليه .

قال الله تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشَرِّكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاء﴾ فهذه الآية عامة في جميع الذنوب ما عدا الشرك ، وثبتت في الصحيحين خبر الإسرائيلي الذي قتل مائة نفس ثم سأله عالماً : هل له من توبة ؟ فقال : ومن يحول بينك وبين التوبة ، ثم أرشده إلى بلد يعبد الله فيها فهاجر إليها فمات في الطريق ، فقبضته ملائكة الرحمة ^(١) .

(١) أخرجه البخاري «فتح» (٦ / ٥١٢) برقم (٣٤٧٠) ، ومسلم في « صحيحه » (٤ / ٢١١٨) برقم (٢٧٨٦) ، كلاهما من طريق قتادة عن أبي الصديق الناجي عن أبي سعيد الخدري .

وإذا كان هذا في بني إسرائيل فلأن يكون في هذه الأمة التوبة مقبولة ، لأن الله وضع عنا الآثار والأغلال التي كانت عليهم . والله أعلم .

يالحاد بظلم في البيت الحرام أو في الحرم له وجه ظاهر واضح ، وهو كون ذلك المريد في ذلك المكان المقدس المطهر الذي هو محل الطاعات لا للمعاصي ، ولهذا ورد في الترغيب في الطاعات فيه ومضاعفة ثوابها ما ورد ، وورد أيضاً في الترهيب عن المعاصي فيه وكثرة إثمها ما ورد مما هو معروف ، فإن قلت : هل يكون من هذا القبيل المخصوص لتلك العمومات ما ورد في شأن أهل القرية التي أصبحت كالصرىم ؟ فإن الله عاقبهم بمجرد قولهم : ﴿أَنْ لَا يُدْخِلُنَا يَوْمَ عَلَيْكُمْ مَسْكِينٍ﴾ قلت : ليس من هذا القبيل فإنهم قد تكلموا بما عزموا عليه ، كما حكى الله عنهم في قوله : ﴿فَانطَّلَقُوا وَهُمْ يَخَافُونَ أَنْ لَا يُدْخِلُنَا يَوْمَ عَلَيْكُمْ مَسْكِينٍ﴾^(١) وقد سبق تقييد تلك العمومات بعدم العمل أو التكلم كما أسلفنا وهو لاء قد تكلموا بما عزموا عليه فعوقبوا لأجل تكلفهم لا لأجل عزمهم .

قال السائل - كثر الله فوائده .

وما معنى قول من قال من السلف في قول الله - سبحانه وتعالى - : ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمَ رَبِّنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَىٰ قَالَ أَوْ لَمْ تَؤْمِنْ قَالَ بَلِّي وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَ قَلْبِي﴾ الآية [البقرة : ٢٦٠] حيث قال : إنها أرجى آية في القرآن ، وكذلك ما وقع في نفوس بعض الصحابة

(١) قال ابن كثير - رحمه الله - عند تفسير هذه الآية ﴿فَأَصْبَحَتْ كَالْصَّرِيمِ﴾ قال ابن عباس : أي كالليل الأسود ، وقال الثوري والسدي : مثل الزرع إذا حصد ، أي هشيمًا يبسا .

وقوله ﴿أَنْ لَا يُدْخِلُنَا يَوْمَ عَلَيْكُمْ مَسْكِينٍ﴾ أي يقول بعضهم البعض : لا تتمكنوا اليوم فقيراً يدخلنها عليكم . اهـ (انظر تفسير ابن كثير) .

رضي الله عنهم - يوم الحديبية كعمر^(١) وغيره ، وقد طالعت كلام كثير من أهل العلم من شراح الحديث وغيرهم في معنى هذا الحديث فما وجدت في كلامهم ما يدفع الإشكال . اهـ .

أقول : وجه قول بعض السلف إنها أرجى^(٢) آية ، أن الله - سبحانه وتعالى - لم يؤخذ نبيه وخليله إبراهيم - عليه السلام - بطلب الطمأنينة ، فإذا طلبها الواحد منا أو احتاج في خاطره شيء من الوسسة الشيطانية لم يكن مؤاخذًا بذلك بالأولى ، ولهذا قال نبينا - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - كما ثبت عنه في الصحيح : « نحن أحق بالشك^(٣) من إبراهيم »^(٤) .

(١) تقدم الكلام عليه(ص ١٩) .

(٢) تقدم الكلام عليها (ص ١٩) .

(٣) اختلف العلماء في معنى « نحن أحق بالشك من إبراهيم » على أقوال كثيرة : أحسنها وأصحها : ما قاله الإمام أبو إبراهيم المزني صاحب الشافعي وجماعات من العلماء معناه : أن الشك مستحيل في حق إبراهيم ، فإن الشك في إحياء الموتى لو كان متطرقا إلى الأنبياء لكونه أنا أحق به من إبراهيم ، وقد علمتم أنه لم أشك ، فاعلموا أن إبراهيم - عليه السلام - لم يشك) . (انتهى نووي) كتاب الإيمان .

(٤) تكملاً الحديث « إذ قال رب أرني كيف تحيي الموتى قال أولم تؤمن ، قال بلى ولكن ليطمئن قلبي » قال : « ويرحم الله لوطاً لقد كان يأوي إلى ركن شديد^(١) ، ولو لبست في السجن طول لبث يوسف لأجبت الداعي » أخرجه البخاري « فتح » (٦ / ٤١٠) برقم (٣٣٧٢) ، و(٨ / ٢٠١) برقم (٤٥٣٧) و(٨ / ٣٦٦) برقم (٤٦٩٤) ، ومسلم (١ / ١٣٣) =

(١) « ركن شديد » هو الله - سبحانه وتعالى .

فإذا كان نبينا - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - أحق بطلب الطمأنينة من إبراهيم الخليل ، فنحن أيها الأمة أحق بذلك ، منه ، وليس في هذا - والعياذ بالله - ما يقدح في دين طالب الطمأنينة ، أو يثلم في إيمانه لأنه طلب شيئاً طلبه أنبياء الله - عليهم الصلاة والسلام - فأين نحن منهم ، وملائكة الله سبحانه تنزل عليهم في الوقت بعد الوقت والحين بعد الحين ، ويرون من براهين الله سبحانه ما لا يمكننا الوقوف عليه ولا الوصول إلى بعضه ، وقد ورد في الأحاديث الكثيرة الصحيحة في الوسعة ما هو معروف فلنذكر بعضه هنا .

فأخرج أحمد ومسلم من حديث أنس مرفوعاً «إن أحدكم يأتيه الشيطان فيقول من خلقك فيقول الله فيقول من خلق الله فإذا وجد أحدكم ذلك فليقل آمنت^(١) بالله ورسوله فإن ذلك

= برقم (١٥١) و(٤ / ١٨٣٩) برقم (٢٣٧٠) ، وأحمد في «مسنده» (٢ / ٣٢٦) ، وابن ماجه في «سننه» (٢ / ١٣٣٥) برقم (٤٠٢٦) ، وابن مندة في «الإيمان» (١ / ٤٨٥) برقم (٣٦٨) ، والبغوي في «شرح السنة» (١ / ١١٤) .

كلهم من طرق عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة به .

(١) «فليقل آمنت بالله» معناه : الإعراض عن هذا الخاطر الباطل ، والاتجاء إلى الله تعالى في إدراكه قال الإمام المازري - رحمه الله - : ظاهر الحديث أنه - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - أمرهم أن يدفعوا الخواطر بالإعراض عنها والرد لها بغير استدلال ولا نظر في إبطالها . قال : والذي يقال في هذا المعنى : إن الخواطر على قسمين : فاما التي ليست مستقرة ولا اجتلت بها شبهة طرأت ، فهي التي تدفع بالإعراض عنها .

يذهب عنه»^(١)

وأخرج نحوه أحمد من حديث عائشة^(٢) وأخرج البخاري من حديث أنس مرفوعاً «لن يريح الناس يتساءلون هذا الله خالق كل شيء

وعلى هذا يحمل الحديث، وعلى مثلها يطلق اسم الوسوسه؛ فكأنه لما كان أمر طارئ بغير أصل دفع بغير نظر في دليل، إذ لا أصل له ينظر فيه، وأما الخواطر المستقرة التي أوجبتها الشبهة فإنها لا تدفع إلا بالاستدلال والنظر في إبطالها والله أعلم. (انتهى نووي).

* قلت: ما أكثر الشبه المستقرة في عصرنا هذا عند كثير من الناس، شبه توسم بها الشياطين من الإنس فنشأت فكرة الإلحاد على أيديهم والخزييات حتى أصبح الإلحاد عقيدة تدرس فضلوا وأضلوا وإبطال هذه الشبهة بحاجة إلى النظر والاستدلال كما قال المازري - رحمه الله.

(١) أخرجه مسلم (١ / ١٢١) برقم (١٣٦)، وأحمد في «مسنده» (٣ / ١٠٢)، وابن مندة في «الإيمان» (١ / ٤٨٣) برقم (٣٦٦، ٣٦٧) كلهم من طريق الحنفية بن فلفل عن أنس بن مالك، به.

وله طريق أخرى ذكرها ابن مندة في «الإيمان» (١ / ٤٨٣) من طريق شابة عن ورقاء عن أبي طواله عن أنس به. قلت: أبو طواله بضم أوله وتخفيف ثانية هو عبد الله بن عبد الرحمن الأنصاري ثقة من الخامسة مات سنة أربع وثلاثين، وروى له الجماعة «التقريب».

(٢) أخرجه أحمد في «مسنده» (٦ / ٢٥٧)، والبزار كما في «كشف الأستار» (١ / ٣٤) برقم (٥٠) وقال البزار: هذا رواه غير واحد عن هشام عن أبيه عن أبي هريرة وغير واحد عن عائشة منهم أبو صالح.

وذكره الهيثمي في «المجمع» (١ / ٣٣).

(وقال رواه أحمد والبزار ورجاله ثقات).

قال الألباني: قلت، وهذا سند حسن وهو على شرط مسلم رجاله =

فمن خلق الله^(١) وأخرج نحوه البخاري ومسلم من حديث أبي هريرة مرفوعاً وزاد: «إذا بلغه فليستعد بالله ولينته»^(٢) وأخرج نحوه

= كلهم من رجاله الذين احتج بهم في «صححه» لكن الضحاك هو ابن عثمان الأṣدī قد تكلم فيه بعض الأئمة من قبل حفظه لكن ذلك لا ينزل حديثه عن رتبة الحسن وقد تابعه سفيان الثوري فالحديث صحيح. وذكره المنذري في «الترغيب».

انظر «السلسلة الصحيحة» (١ / ٢١) برقم (١١٦).

وأيضاً له شواهد من حديث عبد الله بن عمرو عند الطبراني وخزيمة بن ثابت في «مسند أحمد» (٥ / ٢١٤) ورجاله ثقات إلا أن فيهم ابن لهيعة وهو سيء الحفظ وأما حديث عبد الله بن عمرو قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح خلاً أَحْمَدَ بْنَ نَافِعَ الطَّحاَنَ شِيخَ الطَّبَرَانِيَّ .

كذا قال ، ولم يذكر في حاله شيئاً كأنه لم يقف له على ترجمة . والله أعلم .

(١) أخرجه البخاري «فتح» (١٣ / ٢٦٥) برقم (٧٣٩٦) وذكره الخطيب التبريزى في «مشكاة المصايح» (١ / ٢٨) برقم (٨٦). (كلاهما من حديث أنس بن مالك).

(٢) «فليستعد بالله ولينته» معناه إذا عرض له هذا الوسوس فليلجأ إلى الله تعالى في دفع شره وليرض عن الفكر في ذلك وليعلم أن هذا الخاطر من سوسة الشيطان وهو إنما يسعى بالفساد والإغراء فليعرض عن الإصغاء إلى وسوسته وليدار إلى قطعها بالاشغال بغيرها . انتهى نووي كتاب الإيمان.

(٣) أخرجه البخاري «فتح» (٦ / ٣٣٦) برقم (٣٢٧٦) ومسلم في «صححه» (١ / ١١٩) برقم (١٣٤ ، ١٣٥) وأبو داود في «سننه» (٥ / ٩١) برقم (٤٧٢١) ، وأحمد في «مسنده» (٣ / ٣٣١) ، وابن مندة في الإيمان (١ / ٤٧٨) برقم (٣٥٤) ، والنمسائي في «عمل اليوم =

الطبراني في الكبير من حديث ابن عمرو مرفوعاً^(١) وأخرج نحوه ابن أبي الدنيا في «مكائد الشيطان» عن عائشة مرفوعاً^(٢) وأخرج نحوه أيضاً = والليلة» (ص ٤١٩) برقم (٦٦٣ ، ٦٦٢) . كلهم من حديث أبي هريرة به.

(١) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢ / ٥٣٤) برقم (١٩١٧) فقال: حدثنا أحمد بن محمد بن نافع عن أبي الطاهر بن السرح عن إسماعيل ابن أبي أويس عن مالك عن هشام عن أبيه عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : «إن الشيطان يأتي أحدكم فيقول من خلق السماء فيقول الله فيقول من خلق الأرض فيقول الله فيقول من خلق الله فإذا وجد ذلك أحدكم فليقل آمنت بالله ورسوله» .

وذكره الهيثمي في «المجمع» (١ / ٣٤) وعزاه إلى الطبراني في «الأوسط» و«الكبير» ورجاله رجال الصحيح خلاً أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدَ بْنَ نَافِعَ الطَّحَانَ شِيْخَ الطَّبَرَانِيِّ وَاللَّهُ أَعْلَمَ .

* قلت: وقد قال المحقق في كتاب «الدعاء» للطبراني لم أقف له على ترجمة .

وكذلك الألباني لم يعرفه وقال إنه مصرى كما في «السلسلة» برقم (١١٦) وهو في «المعجم الصغير» (١ / ٢٢) . اهـ .

* قلت: وهو أيضاً كما قال الهيثمي إلا أن إسماعيل بن أبي أويس إذا كان خارج الصحيح يكون حديثه ضعيفاً لأن البخاري انتقى من أحاديثه كما ذكر هذا الحافظ ابن حجر في «مقدمته» ص (٣٩١) في ترجمة إسماعيل بن أبي أويس .
(فالحديث بهذا السند ضعيف) .

(٢) هذا الحديث صحيح وقد تقدم (ص ٥١) من حديث عائشة .
وأما كتاب ابن أبي الدنيا الذي هو «مكائد الشيطان» فإنه لا يزال مخطوطاً كما ذكره المحقق في كتاب «المنامات» لابن أبي الدنيا .

مسلم وأبو داود من حديث أبي هريرة مرفوعاً^(١) . وأخرج البخاري ومسلم وغيرهما من حديث عائشة أن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم سئل عن الوسوس فكثير ثلاثاً وقال : « ذلك صريح الإيمان »^(٢) . وأخرج مسلم وغيره من حديث أبي هريرة قال : جاء أناس من أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - إلى رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم - فقالوا : إننا نجد في أنفسنا ما يتعاظم^(٣) أحننا أن يتكلم به قال : « وقد وجدتموه » قالوا : نعم قال : « ذاك صريح الإيمان^(٤) »^(٥) . وأخرج

(١) تقدم تخریجه (ص ٥٣) وهو متفق عليه.

(٢) هذا الحديث لم أجده في البخاري من حديث عائشة وإنما هو من حديث عائشة في « مسنـد أـحمد » وسيأتي إن شاء الله برقـم (٦٦) ، وذكره ابن حبان في « صحيحـه » مع « الإحسـان » (١ / ١٨١) برقـم (١٥٠) ، وقال الحقـقـ: إسنـادـهـ صحيحـ كثـيرـ بنـ عـبـيدـ المـذـحـجـيـ ثـقـةـ وبـاقـيـ سـنـدـهـ عـلـىـ شـرـطـ الشـيـخـيـنـ ،ـ وـأـخـرـجـهـ أـحـمـدـ فـيـ « مـسـنـدـهـ » (٦ / ٢٥٧) ،ـ وـالـبـزارـ بـرقـمـ (٥٠) ،ـ عـنـ حـمـيدـ بـنـ مـسـعـدـةـ كـلـاـهـمـاـ عـنـ مـحـمـدـ بـنـ إـسـمـاعـيلـ بـنـ أـبـيـ فـدـيـكـ حـدـثـاـ الضـحـاكـ بـنـ عـثـمـانـ عـنـ هـشـامـ بـنـ عـرـوـةـ بـهـذـاـ إـسـنـادـ وـذـكـرـهـ الـهـيـشـمـيـ فـيـ « الجـمـعـ » (١ / ٣٣) وـنـسـبـهـ إـلـىـ أـبـيـ يـعـلـىـ وـرـجـالـهـ ثـقـاتـ وـفـيـ الـبـابـ عـنـ أـبـيـ هـرـيـرةـ .ـ

(٣) (إنـاـ نـجـدـ فـيـ أـنـفـسـنـاـ مـاـ يـتـعـاظـمـ) أـبـيـ يـجـدـ أـحـدـنـاـ التـكـلـمـ بـهـ عـظـيـمـاـ لـاستـحـالـتـهـ

فـيـ حـقـهـ - سـبـحـانـهـ وـتـعـالـىـ .ـ

(٤) (ذاـكـ صـرـيـحـ الإـيمـانـ) معـناـهـ: استـعـظـامـ هـذـاـ وـشـدـةـ الخـوفـ مـنـهـ وـمـنـ النـطقـ بـهـ فـضـلاـًـ عـنـ اـعـتـقـادـ إـنـاـ يـكـونـ لـمـنـ اـسـتـكـمـلـ الإـيمـانـ اـسـتـكـمـالـاـ مـحـقـقاـ وـأـنـتـفـتـ عـنـهـ الرـيـةـ وـالـشـكـوكـ .ـ

انتـهـىـ نـوـويـ « كـتـابـ الإـيمـانـ » .ـ

(٥) أـخـرـجـهـ مـسـلـمـ فـيـ « صـحـيـحـهـ » (١ / ١١٩) بـرقـمـ (١٣٢) ،ـ وـأـبـوـ دـاـودـ فـيـ =

مسلم وغيره عن عبد الله بن مسعود . قال سئل النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - . عن الوسوسة فقال « تلك محض الإيمان ^(١) » ^(٢) . وأخرج أحمد عن عائشة . قالت شكوا إلى رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - : ما يجدون من الوسوسة فقال : « ذاك محض الإيمان ». ^(٣) وأخرج أحمد من حديث عائشة أن الناس يسألون

= « سننه » (٥ / ٣٣٦) برقم (٥١١) ، وابن حبان في « صحيحه » (١ / ١٧٩ ، ١٨١) برقم (١٤٥ و ١٤٨) ، وابن أبي عاصم في « السنّة » (١ / ٢٩٥) برقم (٦٥٤) ، والبيهقي في « شعب الإيمان » (١ / ٣٠١) برقم (٣٣٧) ، وابن مندة في « الإيمان » (١ / ٤٧٢) برقم (٣٤٢) ، كلهم من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - ، به .
 (١) (محض الإيمان) معناه : سبب الوسوسة . محض الإيمان أو الوسوسة علامة محض الإيمان .

انتهى نووي كتاب في باب الوسوسة .

(٢) أخرجه مسلم (١ / ١١٩) برقم (١٣٣) ، وابن حبان في « صحيحه » (١ / ١٨١) برقم (١٤٩) ، والبيهقي في « الشعب » (١ / ٣٠١) برقم (٣٣٩) ، والبغوي في « شرح السنّة » (١ / ١٠٩) برقم (٥٩) ، وابن مندة في الإيمان (١ / ٤٧٤) برقم (٣٤٧) ، (كلهم من حديث إبراهيم عن علقة عن ابن مسعود) .

(٣) أخرجه أحمد في « مسنده » (٦ / ١٠٦) من طريق حماد عن ثابت عن شهر بن حوشب عن خاله عن عائشة . إلخ الحديث .

وذكره الهيثمي في « المجمع » من حديث عائشة . (١ / ٣٣) وقال رواه أحمد وأبو يعلى إلا أن لفظ أبي يعلى أن رجلاً قال لعائشة . . إلخ .

* قلت : هذا إسناد ضعيف في سنته شهر بن حوشب ، وكذلك سند أحمد فيه زيادة عن خاله وخاله لم أعرفه وذكره ابن حجر في « تعجيل =

رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - عن الوسوسة التي عدها أحدهم، لأن يسقط من عند الثريا أحب إليه من أن يتكلم به قال: «ذاك محضر الإيمان»^(١).

وأخرج نحوه الجماعة من حديث ابن مسعود وفيه: «ذاك صريح الإيمان»^(٢).

وأخرج نحوه مسلم والنسائي وأبو داود من حديث أبي هريرة^(٣) والطبراني في الأوسط من حديث ابن عباس.^(٤) وأخرج أيضاً

= المنفعة في فصل الأسماء المبهمة» (ص ٥٤١) في ترجمة شهر بن حوشب عن حاله عن عائشة في الوسوس قال ابن حجر ما عرفت اسم حاله ولا شيئاً من ترجمته وأخرجه أبو يعلى في «مسنده» (٨ / ١٠٩) برقم (٤٦٤٩) من طريق الليث بن أبي سليم عن شهر بن حوشب وقد قال ابن حجر في الليث بن أبي سليم إنه صدوق اخْتَلَطَ جدًا ولم يتميز حديثه فترك، انظر «تقريب التهذيب». والله أعلم.

ولكن يشهد له حديث عبد الله بن مسعود عند مسلم قد تقدم برقم (٦٥) وكذلك حديث أبي هريرة عند مسلم، وقد تقدم برقم (٦٣) والحمد لله.

(١) قد تقدم (ص ٥٥).

(٢) قد تقدم (ص ٥٥).

(٣) أخرجه مسلم (١ / ١١٩) برقم (١٣٢)، وأبو داود في «سننه» (٥ / ٣٣٦) برقم (٥١١)، والنسياني في «عمل اليوم والليلة» (ص ٤١٦) إلى ما بعده، وأحمد في «مسنده» (٢ / ٣٩٧)، وابن مندة في «الإيمان» (١ / ٤٧١) برقم (٣٤٠)، كلهم من حديث أبي هريرة.

(٤) قال الطبراني في «الصغير» (٢ / ٢٣٧):

الطبراني في «الأوسط» من حديث أم سلمة مرفوعاً بلفظ «لا يلقي ذلك الكلام إلا مؤمن»^(١) وأنخرج من حديثهما أيضاً أن رجلاً قال:

= حدثنا متتصر بن نصر بن متتصر الواسطي ابن أخي تميم بن المتتصر حدثنا أحمد بن سنان الواسطي حدثنا إسحاق الأزرق حدثنا سفيان الثوري عن حماد بن أبي سليمان عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: قال رجل للنبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - إني أجد في نفسي الشيء أن أكون حممه^(١) أحب إلى من أن أتكلم به، فقال: «ذاك صريح الإيمان».

وقال: لم يروه عن سفيان إلا إسحاق الأزرق، وذكره الهيثمي في «المجمع» (١ / ٣٤)، وقال رجاله رجال الصحيح خلا شيخ الطبراني متتصر بن نصر.

* قلت: ذكره الخطيب في «تاریخه» (١٣ / ٢٦٩) برقم (٧٢٢٣)، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً

وقال روى عن جماعة منهم محمد بن مخلد وزكرياء بن يحيى والطبراني. اه

وأيضاً فيه حماد بن أبي سليمان وقد تكلموا في حفظه وقالوا كثير الخطأ والوهم.

وقال أبو حاتم: صدوق لا يحتاج بحديثه وذكره، ابن حجر في «التقريب»، وقال: صدوق لا يحتاج بحديثه، وقال ابن حجر أيضاً ووثقه بعضهم وذكره ابن حبان في «الثقة»، وقال يخطئ.

وال الحديث لا يعرف إلا من طريقه وكذلك شيخ الطبراني المتقدم.

فال الحديث ضعيف بهذا السند والحمد لله.

(١) ذكر الحديث. قال الطبراني في «الصغير» (١ / ٢٢٢)

حدثنا الحسن بن ثباش الحمامي الكوفي حدثنا محمد بن عبد الحميد =

(١) الحمة: الفحمة وجمعها حمم.

يا رسول الله إني أحدث نفسي بالشيء لو تكلمت به لأحبطت أجرني

= العطار الكوفي حدثنا سيف بن عميرة عن أبان بن تغلب حدثنا سماعك بن حرب عن شهر بن حوشب عن أم سلمة زوج النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - أنها سمعت رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - وسألها رجل فقال إني أحدث نفسي بالشيء لو تكلمت به لأحبطت أجرني فقال : « لا يلقى ذلك الكلام إلا مؤمن » وقال لم يروه عن أبان بن تغلب إلا سيف بن عميرة ولا يروى عن أم سلمة إلا بهذا الإسناد . اه

وذكره الهيثمي في « المجمع » (١ / ٣٤)

ثم قال الحديث رواه الطبراني في « الأوسط » و« الصغير » وفي إسناده سيف بن عميرة قال الأزدي يتكلمون فيه اه .

* قلت : سيف بن عميرة هو كوفي نخعي وذكره ابن حبان في « الثقات » وقال يغرب (٨ / ٢٩٩) وابن حجر في « التهذيب » وقال روى عن أبان بن تغلب وعبيد الله بن شبرمة الضبيقي ومحمد بن التجيبي الكوفي وغيرهم وعنده ابنه علي و Jacqueline بن علي الحريري ومحمد بن الحميد العطار الكوفي (٤ / ٢٩٦) و« التقريب » صدوق له أوهام .

وأيضاً في سنته شيخ الطبراني وهو الحسن بن حباش الحماناني الكوفي أبو محمد الدهقان وكان الكلام فيه كثيراً وكان في الظاهر يظهر الأمانة وكان يرمي بغير ذلك في الدين بأمر عظيم قال الخطيب وحدثني أبو الحسن محمد بن محمد بن رباح قال أتيته (يقصد الحسن هذا) في يوم من شهر رمضان ومعي ابن الهيثم فخرج إلينا يتخلل وفي يده أثر قلية صفراء (وكان صاحب أدب وأخبار) اه انظر « تاريخ بغداد » (٧ / ٣٠٢) ، والحديث له شواهد تجدها في « جامع الأصول » لابن الأثير (١ / ٢٣) ، (٣٤) ، وقد تقدم له شاهد من حديث ابن عباس برقم (٢٤) .

فالحديث ضعيف بهذا السنن ، فيه شهر بن حوشب ، وشيخ الطبراني سيف بن عميرة . والله أعلم .

فقال : «الله أكبير الله أكبير، الحمد لله الذي رد كيده إلى الوسوسة»^(١) وأنخرج أحمد وأبو داود من حديث ابن عباس بلفظ : «الحمد لله الذي لم يقدر منكم إلا على الوسوسة»^(٢) وأنخرج (١) هذا الحديث لم أجده لأن «معجم الطبراني» الذي هو «الأوسط» لم يكمل . ولكن يعني عنه حديث أم سلمة المتقدم قبل هذا وحديث ابن عباس الآتي بعد هذا ، والله أعلم .

(٢) أنخرجه أبو داود في «سننه» (٥ / ٣٣٦) برقم (٥١١٣) فقال : حدثنا عثمان بن أبي شيبة وابن قدامة بن أعين قالا حدثنا جرير عن منصور عن ذر عن عبد الله بن شداد عن ابن عباس قال : جاء رجل إلى النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - فقال يا رسول الله - أحدنا يجد في نفسه يعرض بالشيء لأن يكون حممة^(١) أحب إليه من أن يتكلم به فقال : «الله أكبير الله أكبير الحمد لله الذي رد كيده إلى الوسوسة» .

أنخرجه أحمد في «مسنده» (١ / ٣٤٠)، والطبراني في «الكبير» (١ / ٤١١) برقم (١٨٣٨)، وذكره ابن حجر في «الفتح» (١٣ / ٢٧٣)، وابن منه في «الإيمان» (١ / ٤٧٣) برقم (٣٤٥)، وأبو داود الطيالسي في «مسنده» (ص ٣٥٢) برقم (٢٧٠٤)، والبغوي في «شرح السنة» (١ / ١١٠) برقم (٦٠)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (ص ٦٦٩)، كلهم من حديث عبد الله بن شداد عن ابن عباس ، به . وإسناده صحيح على شرط الشيفيين ، وذر الذي في سنته هو ابن عبد الله المراهبي وهو ثقة .

وله إسناد آخر من طريق سعيد بن جبیر عن ابن عباس أنخرجها ابن حبان في «صحیحه» (٨ / ٣٤) برقم (٦١٥٥) وانظر «الموارد» برقم (٤٥) وابن أبي عاصم في «السنة» (١ / ٢٩٦) برقم (٦٥٨) . =

(١) (حممة) بضمها وفتحها أي لأن يكون رماداً . وكل ما احترق من النار صار حممة ، أي : فحمة أو رماداً . انظر «تاج العروس» (٨ / ٢٦٣) .

أبو داود الطيالسي والطبراني في «الكبير» والبيهقي في «الشعب» من حديث ابن عباس قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - لما سئل عن الوسوسة : «الحمد لله إن الشيطان قد أيس أن يعبد بأرضي هذه ولكن قد رضى منكم المحررات من أعمالكم»^(١)

قال الألباني :

وإسناده حسن رجاله ثقات رجال الصحيح على ضعف يسير في حماد وهو ابن أبي سليمان الأشعري مولاهم الكوفي الفقيه من شيوخ أبي حنيفة اهـ.
 (١) جاء من حديث ابن عباس في «مستدرك الحاكم» (١ / ٩٣) فقال : حدثنا أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيه قال حدثنا العباس بن الفضل عن إسماعيل بن أبي أويس حدثي أبي عن ثور بن زيد الديلي عن عكرمة عن ابن عباس إلغ ، الحديث .

وذكر صاحب «كنز العمال» (١ / ١٨٥) وقال : أخرجه الحاكم ، وذكره الزيدي في تخریج أحاديث «إحياء علوم الدين» (٦ / ٢٦٨٨). * قلت : إسناد الحاكم ضعيف لضعف إسماعيل بن أبي أويس وأبوبه كذلك وأما إسماعيل بن محمد بن الفضل قد ذكره ابن حجر في «اللسان» ولم يذكر من حاله شيئاً وقال : إنه من شيوخ الحاكم .

وأما جده فلم أقف على ترجمته وكذلك العباس بن الفضل وقد ذكره المحقق في كتاب «الدعاء» للطبراني فقال : لم أقف على ترجمته ، وأما أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيه ، فهو أحمد بن إسحاق بن أبيوب الفقيه النيسابوري المعروف بالصبغى (ت ٥٣٤٢) وصرح البيهقي باسمه الكامل في «السنن الكبيرى» (١ / ٤٨) وقال ابن السبكي في «الطبقات» : كان جاماً بين الفقه والحديث (٣ / ٩ - ١٢) برقم (٧٥) وانظر «سير أعلام النبلاء» (١٥ / ٤٨٣) برقم (٢٧٤) والله أعلم .
 = وله شواهد من أحاديث كثيرة وسأذكرها إن شاء الله .

وأخرج الطبراني في «الكبير» من حديث معاذ قال: قلت: يا رسول إله ليعرض في نفسي الشيء، لأن أكون حممة أحب إلي من أن أتكلم به، فذكر نحو ما تقدم^(١) وأخرج الديلمي عن معاذ مرفوعاً «إن إبليس له خرطوم الكلب واضعه على قلب ابن آدم يذكره الشهوات والملذات ويأتيه بالأمانى ويأتيه بالوسوسة على قلبه ليشکكه في ربه فإذا قال العبد: أَعُوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم، وأَعُوذ بالله أن يحضرون إن الله هو السميع العليم خنس الخرطوم عن القلب»^(٢) والأحاديث في هذا الباب كثيرة بالغة حد

جاء من حديث العباس بن عبد المطلب وأبي هريرة وجابر وسهل بن سعد وابن مسعود ومعاذ وهو في «الطبراني» و«الكبير».

انظرها في تخريج «إحياء علوم الدين» (٦ / ٦٨٨).

(١) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٠ / ١٧٢) برقم (٣٦٧)، وذكره الهيثمي في «المجمع» (١ / ٣٥).

وقال: رواه الطبراني في «الكبير» وهو من روایة ذر بن عبد الله المرهبي ولم يدرك معاذًا.

فالحديث بهذا السند منقطع.

(٢) ذكره ابن كثير في «تفسيره» عند قوله تعالى: ﴿الْوَسَاسُ الْخَنَّاسُ﴾ من سورة الناس. من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس موقوفاً، وذكره الحازن عند تفسير هذه الآية موقوفاً على قتادة.

وأيضاً جاء من حديث أنس بن مالك، أن الشيطان واضع خطمه على قلب ابن آدم فإن ذكر الله خنس وإن نسي التعمق قلبه.

قال ابن كثير: وهذا غريب. وكلمة غريب عند ابن كثير ضعيف.

(وسأذكر هنا بعض الأحاديث):

التواتر وقد دلت على أمور ، منها أن للشيطان قدرة على تشكيك الإنسان حتى يشككه في خالقه ويختبر بيته بوسوسته أن يقول في نفسه من خلق الله ، فانظر إلى المرتبة بلغ اللعين في الوسوسة خيل للإنسان أن خالقه مخلوق وتشعب في ذهنه عن وسوسته أن خلائق هذا رب الذي خلق الخلق من ذا هو؟! وناهيك بهذا المبلغ الذي بلغه اللعين ، والمكان الذي وصل إليه ، ثم أرشد صلى الله عليه وعلى آله وسلم هذا الذي وسوس له الشيطان وأدخله في هذا الشك العظيم

جاء من حديث عمارة بن أبي الحسن وأنس وأبي هريرة =
 وأبي هريرة .

أما حديث عمارة بن أبي الحسن فقد ذكره الهيثمي في «المجمع» (١ / ٣٤) والبزار في «مسنده» برقم (٤٩) وقال الهيثمي : رجاله ثقات .
وابن أبي عاصم في «السنة» برقم (٦٥٩) .

وقال الألباني : إسناده ضعيف ، لإرسال عمارة بن أبي الحسن الأنصاري إيه وحالة الثقة الذي لم يسم .

ثم قال : ولكن يشهد له حديث ابن عباس المتقدم عندنا برقم (٧٤) .

وأما حديث أنس فقد ذكره الهيثمي في «المجمع» (١ / ٣٤) وقال : رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح ، خلا يزيد بن أبيان الرقاشي .

وأما حديث أنس الآخر فقد ذكره الهيثمي في «المجمع» ، وقال : رواه أبو يعلى والبزار ، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح .

وأما حديث أبي هريرة فقد أخرجه البيهقي في «الشعب» (١ / ٣٣٧) برقم (٣٠١)

وأما حديث أبي هريرة الآخر فقد أخرجه ابن مندة في «الإيمان» (١ / ٤٧٩) برقم (٤٥٦) .

والمحارة الكبيرة أن يقول : آمنت بالله ورسوله ، وأن يستعين بالله من الشيطان ويكتف نفسه عن الانقياد لوسوسته ، ومن الأمور التي دلت عليها هذه الأحاديث أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم سمي هذه الوسوسة « صريح الإيمان » ^(١) .

وفي لفظ أنها « محضر الإيمان » ^(٢) وإنما سماها محضر الإيمان وصريح الإيمان؛ لأن الشيطان لم يقدر من المؤمن إلا على ذلك وهو شيء مغفور متتجاوز عنه ولم يطمع فيه بأن يقبل ما يوسره به إليه أو يتاثر له أو يقدح به في دينه ، كلا ومن لم يكن ثابت الإيمان فإن الشيطان اللعين ينقله من مرتبة إلى مرتبة ومن درجة إلى درجة حتى يزيف عن الدين ويدخل في سبيل الملحدين ، فكان عدم التأثر لها محضر الإيمان وصريح الإيمان له ، ويريد هذا قوله في الحديث السابق « لا يلقى ذلك الكلام إلا مؤمن » ^(٣) ويمكن أن يقال : إنما كان ذلك محضر الإيمان وصريح الإيمان لوقوع المدافعة من المؤمن من أن يتكلم بشيء مما وسوس به إليه الشيطان وسؤاله له وأخطره على قلبه ، ولهذا قال قائل الصحابة : لأن يسقط من عند الثريا أحب إليه من أن يتكلم بما وسوس به إليه الشيطان كما في حديث عائشة فقال رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - في جواب ذلك : « ذاك محضر الإيمان » ^(٤) وقال قائلهم : إني أحدث نفسي بالشيء لو تكلمت به لأحيطت أجري ^(٥) ، كما في الحديث الآخر ، وكما قال معاذ : قلت : يا رسول الله إنه يعرض في نفسي الشيء ، لأن أكون حممة

(١) و (٢) تقدم (ص ٥٨) .

(٣) تقدم (ص ٥٥) .

(٤) تقدم (ص ٥٩) .

(٥) تقدم (ص ٥٥) .

أحب إلى من أن أتكلّم به^(١) فالمؤمن إذا كره أن يتكلّم بما يلقى الشيطان من خواطر الشّوء ومن وسوسات الشر وبلغ من تحفظه إلى هذا الحد حتى يكون سقوطه من الشّر إلى الشّر أخف عنده من التكلّم به وصار احترافه بالنار حتى يكون حمّة أيسّر عنده من ذلك ، فلا رتبة أعلى من هذه الرتبة من الإيمان وصلابة في الدين أقوى من هذه الصّلابة ، فيستحق إيمان من كان كذلك أن يكون محضر الإيمان وصریح الإيمان ، ویؤیده ما ذكرناه أولاً ما تقدم في حديث ابن عباس أن النبي - صلی اللہ علیہ وعلی آلہ وسلم - لما سُئل عن الوسوسه قال : «الحمد لله إن الشّيطان قد أیس أن يعبد بأرضي هذه ولكن قد رضي منكم بالمحقرات»^(٢) فإن هذا يدل على أن مجرد عدم تأثير الشّيطان في المؤمنين بشيء من الإغراء والتسويل إلا بمجرد الوسوسه التي هي خاطر من خواطر القلب المغفورة من النعم التي أنعم الله على عباده ، ولهذا حمد الله النبي - صلی اللہ علیہ وعلی آلہ وسلم على ذلك ، فإن الشّيطان الرجيم هو القائل : ﴿فَبِعْزَتِكَ لَا يَغُوِّنُهُمْ أَجْمَعُينَ إِلَّا عَبَادُكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصُونَ﴾ [ص: ٨٣] فإذا لم يكن له سبيل على المؤمنين إلا بأن يوسم لهم وسوسه لا وجود لشيء من معناه في الخارج ولا تبرز في قول ولا فعل ، فذلك من أعظم النعم التي ينبغي شكر الله عليها ومن أعظم الأدلة الدالة على قوة إيمان العبد وصلابته في الدين ، فإنه قد نجا بإيمانه الذي تفضل الله به عليه من جميع مكائد الشّيطان وسلم من كل نزغاته التي توجب الإثم ويطلق عليها اسم

(٢) تقدم (ص ٦١).

(١) تقدم (ص ٥٨).

الذنب ولم يقدر على شيء منه إلا بمجرد الوسوسة المغفورة المغفو عن صاحبها ، ومثل هذا قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث السابق لما سمع قول القائل : إني أحدث نفسي بالشيء لو تكلمت به لأحبطت عملي فقال صلى الله عليه وسلم : « الله أكبر الله أكبر الحمد لله الذي رد كيده إلى الوسوسة »^(١) فإن هذا الحديث يدل أبلغ دلالة على أن الشيطان لا يقدر على المؤمن إلا بمجرد الوسوسة ، وذلك من النعم العظيمة ؛ لأن كيد اللعين كيد عظيم وسلطته على بني آدم تسلط شديد ، فإذا رد الله كيده إلى محضر الوسوسة فقد سلم المؤمن منه ونجا ، ولا يكون من هذا القبيل إلا خلص المؤمنين ، فمن بلغ إلى هذه الرتبة العالية وهي أنه قد سلم من كيد الشيطان العظيم ، ورد الله كيد اللعين إلى الوسوسة ، فذلك صريح الإيمان ومحض الإيمان ، فقد اتضح لك بهذا ما يرفع عنك الإشكال ويدفع الأضطراب ، وقد كررنا في هذا الجواب بعض التكرير لقصد الإيضاح ؛ لأن المقام من أعظم المقامات التي تشكل على أهل العلم ويسألون عنها ، ولا أظن أنه يبقى في صدر من تأمل ما حررناه - هنا - حرج ولله الحمد ، وإذا عرفت هذا فاعلم أن الواقع من عمر رضي الله عنه^(٢) في الحديثة ليس إلا مجرد استشكال وقوع الصلح على تلك الكيفية ، وقال : لِمَ نعْطِي الدُّنْيَا مِنْ دِيْنِنَا عَلَى الْحَقْقِ - وعدهم على الباطل وفتح إلى ذلك السؤال عما وعدهم به رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من فتح مكة ، فلما تبين له وعد

(١) تقدم الكلام عليه (ص ٢٠).

(٢) تقدم (ص ٦٠).

المصلحة في ذلك الصلح ثم تبين له أن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - لم يعين لهم وقت فتح مكة في ذلك العام فتح وارتفع ما حصل له من الإشكال ، فليس الواقع معه إلا مثل ما يقع لمن يستشكل بحث من الأبحاث العلمية ويسأل عنه من يرجو عنده الفائدة ، وإذا كان قد وقع مع الصحابة ما ذكرنا من الوسوسة التي يحب أحدهم أن يسقط من الشريعة إلى الشريعة ولا يتكلم بها ويحب الآخر أن يحرق حتى يصير حممة ولا يتكلم بها وجعل النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - ذلك محض الإيمان وصريح الإيمان فكيف يصلح من عمر أن يشكل عليه مثل ذلك الأمر ويسأله عنه ، وبهذا يتضح للسائل كثرة الله فوائده جواب ما سأله عنه من قول الخليل عليه السلام قال : ﴿بلى ولكن ليطمئن قلبي﴾ [البقرة: ٢٦٠] ويظهر قول بعض السلف إن هذه الآية أرجى آية في القرآن ^(١) ويتبين ما استشكل من عمر - رضي الله عنه .

قال السائل كثرة الله فوائده ، وكذلك ما تقول في رجح معه علة السلسل ، فإن بُكْر بالخروج إلى صلاة الجمعة اعتراه الحديث لطول المدة وإن تأخر إلى حين دخول الإمام أو إلى فراغه من الخطبة فاته الفضيلة ، ولكنه إذا تأخر هذا التأخير صلى لطهارة كاملة وهل شهود الخطبة واجب أم لا . اهـ .

أقول : قد تقدم في العام الأول من السائل كثرة الله فوائده سؤال في أحكام السلسل وما يتعلق بها ويتنوع عليها ، وأجبنا على ذلك جواباً ربما

(١) تقدم الكلام على هذا (ص ١٩) فانظره .

يستفاد منه جواب هذا فليرجعه إن شاء الله ، ولا شك أن مجرد التبكيـر إلى صلاة الجمعة فضيلة وسنة حافظ عليها السلف وأرشد إليها - صلـى الله عليه وعلى آله وسلم - حتى فضلـ أجر المبـكـرين وبوأهم على حسب اختلافـهم في التبـكـير . فقال فيما ثبت عنه في الصحيح : « من اغتسل يوم الجمعة غسلـ الجنـابة ^(١) ثم راح ^(٢) في الساعة الأولى فـكـأنـا قربـ بـدـنـة ^(٣) ومن راح في الساعة الثانية فـكـأنـا قربـ بـقـرة ^(٤) ومن راح في الساعة الثالثـة فـكـأنـا قربـ كـبـشـا أـقـرـنـا ومن راح في الساعة الرابـعة فـكـأنـا قربـ دـجـاجـة ومن راح في الساعة الخامـسة فـكـأنـا قربـ بـيـضـة فإذا خـرـجـ الإـلـامـ حـضـرـتـ المـلـائـكـةـ يـسـتـمـعـونـ الذـكـرـ » ^(٥) .

(١) « غسلـ الجنـابة » معناه غـسـلـ كـغـسلـ الجنـابةـ فيـ الصـفـاتـ ، هذا هو المشـهـورـ فيـ تـفـسـيرـهـ .

(٢) « ثم راح » المراد بالرواحـ الذهـابـ فيـ أولـ النـهـارـ ، وقالـ الأـزـهـريـ : لـغـةـ العـرـبـ : الرـوـاحـ الـذـهـابـ سـوـاءـ كـانـ أـوـلـ النـهـارـ أـوـ فـيـ آخرـهـ أـوـ فـيـ اللـيلـ وـهـذاـ هـوـ الصـبـوـابـ الـذـيـ يـقـتضـيـهـ الـحـدـيـثـ .

(٣) قـرـبـ بـدـنـةـ معـنـىـ قـرـبـ تـصـدـقـ وـأـمـاـ بـدـنـةـ فـقـالـ جـمـهـورـ أـهـلـ الـلـغـةـ وـجـمـاعـةـ مـنـ الـفـقـهـاءـ يـقـعـ عـلـىـ الـواـحـدـةـ مـنـ الـإـبـلـ وـالـغـنـمـ وـالـبـقـرـ سـمـيـتـ بـذـلـكـ لـعـظـمـ بـدـنـهـ وـخـصـهـ جـمـاعـةـ بـالـإـبـلـ وـالـمـرـادـ هـنـاـ إـبـلـ بـالـاتـفـاقـ لـتـصـرـيـحـ الـأـحـادـيـثـ بـذـلـكـ وـبـدـنـةـ وـبـقـرـ يـقـعـانـ عـلـىـ الـذـكـرـ وـالـأـثـنـىـ . اـنـتـهـىـ نـوـويـ (٦ / ١٣٥) .

(٤) أـخـرـجـهـ الـبـخـارـيـ « فـتـحـ » (٢ / ٣٦٦) بـرـقـمـ (٨٨١) ، وـمـسـلـمـ فـيـ « صـحـيـحـهـ » (٢ / ٥٨٢) بـرـقـمـ (٨٥٠) ، وـأـبـوـ دـاـودـ فـيـ « سـنـنـهـ » (١ / ٢٤٩) بـرـقـمـ (٣٥١) ، وـالـنـسـائـيـ فـيـ « سـنـنـهـ » (٣ / ٩٩) بـرـقـمـ (١٣٨٨) ، وـالـتـرـمـذـيـ فـيـ « سـنـنـهـ » (٢ / ٣٧٢) بـرـقـمـ (٤٩٩) .

قالـ أـبـوـ عـيـسـيـ وـهـوـ الـتـرـمـذـيـ :

فهذا المبتلى بعلة السلس إذا كانت العلة مطابقة مستمرة لا يمكن تأدبة الفريضة إلا مع خروج شيء من ذلك كان حكمه حكم الصحيح الذي لا علة معه في طهارته وثيابه وبدنه وصلاته في أول الوقت وذلك الخارج عفوًّا لا يبطل به وضوء ولا ينجزس به ثوبه الذي يصلى فيه لتلك الفريضة ولا بدنه ولا غير ذلك وقد أوضحتنا هذا في الجواب الذي حررناه العام الأول على السائل كثرة الله فوائده وما هذه المسألة التي وقع السؤال عنها فإن كان يشق من نفسه أنه إذا ترك التبكير وحضر مع حضور الإمام لم يخرج شيء من الخارج فترك التبكير أولى له وإن كان معدورًا في الواقع لكن إذا قدر على تأدبة الصلاة بطهارة كاملة مع انقطاع الخارج فذلك متاح لازم لأن الطهارة فريضة من فرائض الصلاة المتعينة على مصلحة إذا كان متمكانًا من ذلك غير معدور عنه.

وأما ما سُأله عنه عَافَهُ اللَّهُ مِنْ كُونِ شَهُودَ الْخُطْبَةِ واجبًا أمْ لَا فِلْمَ

= حديث أبي هريرة حسن صحيح.

وابن ماجه في «سننه» (١ / ٣٤٧) برقم (١٠٩٢)، وابن حبان في «صحيحه» (٤ / ١٩٣) برقم (٢٧٦٤)، وأحمد في «مسنده» (٢ / ٤٦٠)، والزيلعي في «نصب الراية» (٣ / ٩٩)، والبغوي في «شرح السنة» (٤ / ٢٣٤) برقم (١٠٦٣)، ومالك في «الموطأ» (١ / ١٠١)، والبيهقي في «سننه الكبرى» (١ / ٢٩٧).

(كلهم من حديث أبي هريرة)

عقب ابن حبان المحدث بقوله: قال أبو حاتم: في هذا الخبر بيان واضح بأن اسم الرواح يقع على جميع ساعات النهار ضد قول من زعم أن الرواح لا يكون إلا بعد الزوال. انظر «صحيح ابن حبان».

يتقرر لدينا بدليل صحيح معتبر ما يدل على وجوب الخطبة في الجمعة حتى يكون شهودها واجبًا والفعل الذي وقعت المداومة عليه لا يستفاد منه الوجوب بل يستفاد منه أن ذلك المفعول على الاستمرار. سنة من السنن المؤكدة فالخطبة في الجمعة سنة من السنن المؤكدة وشعار من شعائر الإسلام ولم تترك منذ شرعت إلى موته - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - ولا أقيمت صلاة جمعة بغير خطبة وهكذا ما بعد عصره في جميع الأقطار إلى هذا العصر لم تترك في قطر من أقطار المسلمين ولا أهملت في عصر من العصور الإسلامية وأما كونها واجبة مفترضة فلم يأت في كتاب الله سبحانه وله ولا في سنه رسوله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - ما يدل على ذلك ولا بلغ إلينا ما يفيد الوجوب وقد استدل بعض أهل العلم بقوله تعالى: ﴿فَاسْعُوا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [الجمعة: ٩] وإن السعي إذا كان مأموراً به كان الذكر المسuo إليه أولى بالوجوب ويحاب عن هذا بأن الذكر المأمور بالسعي إليه هو صلاة الجمعة كما في أول الآية ﴿إِذَا نُودِي لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعُوا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ﴾ فالمسuo إليه هو الصلاة، والصلاحة هي ذكر الله. واستدل بعض القائلين بوجوب الخطبة بقوله - صلى الله عليه وسلم وأله وسلم - : «صلوا كما رأيتمني أصلني»^(١) وهذا استدلال غير

(١) أخرجه البخاري «فتح» (٢ / ١١١) برقم (١٣١)، «فتح» (١٠ / ٤٣٧ ، ٤٣٨) برقم (٦٠٨)، (١٣ / ٢٣١) برقم (٧٢٤٦)، ومسلم في «صحيحة» (١ / ٤٦٥) برقم (٦٧٤)، وليس عنده «صلوا كما رأيتمني أصلني» فهو من أفراد البخاري، والبيهقي في «سننه» (٢ / ٣٤٥)، وأخرجه البغوي في «شرح السنة» (٢ / ٢٩٦) برقم (٤٣٢)، =

صحيح فإن النزاع في الخطبة وليس بالصلة فكيف يستدل عليها بهذا الحديث ولعل هذا المستدل قد علق بذهنه ما ي قوله بعض الفقهاء من أن الخطبة كركعتين فتحقق هذا التشبيه وجزم بأنها ركعتان ثم استدل عليها فغلط غلطًا متكررًا وخطب خطبًا شديداً وغفل عن كون القائل من الفقهاء إنما قال : إنها كركعتين لم يقل إنها ركعتان والذي حمل هذا القائل على كركعتين شيء لا يقع في ذهن متيقظ ولا يتفق على متحقق وذلك أنه لما استقر في ذهنه أن صلاة الجمعة بدل عن الظاهر وأن الظاهر أربع ركعات ظن أن البديل لا بد أن يكون كالمبدل في العدد فجعل الخطبة منزلة منزلة ركعتين فجاءت مرات على جهل وتكلم بباطل متفرع على باطل وهكذا من توغل في الرأي وجعله مرجعاً للمسائل الشرعية فإنه يأتي بمثل هذه الخرافات المخزية ، وبالجملة فلا شيء من كتاب ولا سنة يدل على أن الخطبة واجبة من واجبات الشريعة وفرضية من فرائضها ولو كان طول الملازمة يستفاد منه الوجوب كانت نوافله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - وأذكاره التي داوم عليها ولم يخل بها واجبة ، واللازم باطل بإجماع المسلمين فالملزم مثله وبيان الملازمة اتصف الخطبة وهذه النوافل والأذكار تكون كل واحد منها وقعت الملازمة له والمداومة عليه والمواظبة على فعله وبيان بطلان اللازم بإجماع المسلمين أجمعين إلا من لا يعتبر

= وابن حجر في «تلخيص الحبير» (١ / ٢٣٠)، وابن عبد البر في «التمهيد» (٩٣ / ٩٣)، (٥ / ١١٧)، وأخرجه الدارقطني (١ / ٢٧٢، ٢٧٣)، وأخرجه الدارقطني (١ / ٣٤٦)، كلهم من حديث مالك بن الحويرث

بخلافه أن تلك النوافل التي واظب النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - والأذكار التي كان يحافظ عليها غير واجبة واعلم أن من تأمل فيما وقع لأهل العلم في هذه العبادة الفاضلة التي فرضها الله عليهم في الأسبوع وجعلها شعاراً من شعائر الإسلام وهي صلاة الجمعة من الأقوال الساقطة والمذاهب الذايئة والاجتهادات الداحضة قضي من ذلك العجب فقائل يقول الخطبة كركعتين وإن من فاتته لم تصح جمعة وكأنه لم يبلغه ما ورد عن رسول - الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم - من طرق متعددة يقوى بعضها ببعضها ويشد بعضها من عضد بعض أن «من فاتته ركعة من ركعتي الجمعة فليضيف إليها أخرى وقد تمت صلاته»^(١) ولا يبلغه غير هذا الحديث وقائل يقول :

(١) أخرجه ابن ماجه (١ / ٣٥٦) برقم (١١٢١)، والنسائي في «سننه» (١ / ٢١٠).

وأما ابن ماجه فقد رواه عن عمر بن حبيب عن ابن أبي ذئب عن الزهري عن أبي سلمة وسعيد بن المسيب عن أبي هريرة الحديث. وعمر بن حبيب ضعيف كما في «التقريب»، وفي «التلخيص» متروك وهو الأقرب إلى الصواب.

والنسائي من طريق قتيبة ومحمد بن منصور، واللفظ له عن سفيان عن الزهري عن أبي سلمة به. قال الألباني في «الإرواء» (٣ / ٨٤) برقم (٦٢٢) :

وهذا إسناد رجال الشيوخين غير محمد بن منصور وهو المزاعي أو الطوسي وكلاهما ثقة يروي عن سفيان بن عيينة عنهما النسائي لكن قوله : «الجمعة» شاذ. والمحفوظ «الصلاوة» قلت : والحديث جاء من طرق . قال الألباني : وأحسن هذه الطرق روایة سفيان عند النسائي فإنه لا علة =

لا تتعقد الجمعة إلا بثلاثة مع الإمام وقائل يقول : بأربعة معه وقائل يقول : بسبعة وقائل بتسعه وقائل باثني عشر وقائل يقول : بعشرين وقائل يقول : بثلاثين وقائل يقول : لا تتعقد إلا بأربعين وقائل يقول : بخمسين وقائل يقول : لا تتعقد إلا بسبعين وقائل يقول : بثمانين وقائل يقول : بجمع كثير من غير تقييد وقائل يقول : إن الجمعة لا تصح إلا في مصر جامع وحدده بعضهم بأن يكون الساكنون فيه كذا كذا من الألف وأخر قال : أن يكون فيه جامع وحمام وأخر قال : يكون فيه كذا وأخر قال : يكون كذا وأخر قال : إنها لا تجب إلا مع الإمام

= فيها إن سلم من الشذوذ (وذكر كلاما) إلى أن قال مع إعلال الأئمة له وترجحهم اللفظ الآخر عليه وهو الذي تطمئن إليه نفس الباحث في طرقه فإن جميعها ضعيفة بينة الضعف غير ثلاثة طرق منها طريق ابن عيينة عند النسائي مع ما فيها من الشذوذ من قبل محمد بن منصور .
لفظ (الصلاحة بدل الجمعة) .

أخرجها مسلم في (صحيحه) (٢ / ١٠٧)، والترمذى في «سننه» (٢ / ٤٠٢)، والدارمى في «سننه» (١ / ٢٧٧)، وابن ماجه في «سننه» (١١٢٢)، والطحاوى في «مشكل الآثار» (٣ / ١٠٥)، والبيهقي في «سننه» (٣ / ٢٠٢) .

كلهم من طرق عديدة عن سفيان به .

ثم قال الألبانى فهؤلاء جماعة من الثقات الأئمّات رواه عن سفيان والأوزاعي بلفظ (الصلاحة) خلافاً لمن روى عنهمما اللفظ الآخر (الجمعة).
فدل ذلك على شذوذ هذه اللفظ عنهمما . والله أعلم .

ومن أراد المزيد فعليه بالرجوع إلى الإرواء للألبانى وإلى السنن الكبرى

للبيهقي (٣ / ٢٠٢) .

الأعظم فإن لم يوجد أو كان مختل العدالة بوجه من وجوه لم تجب الجمعة ولم تشرع^(١) ونحو هذه الأقوال ليس عليها أثارة من علم ولا يوجد في كتاب الله ولا في سنة رسوله حرف واحد يدل على ما أدعوه من كون هذه الأمور المذكورة شرطًا لصحة صلاة الجمعة أو فرضًا من فرائضها أو ركتًا من أركانها فيا لله العجب ما يفعل الرأي بأهله وما يخرج من رعوسيهم من الخزعبلات الشبيهة بما يتحدث الناس به في مجتمعهم وما يجرؤونه في أسمارهم من القصص والأحاديث الملفقة وهي عن الشريعة المطهرة بمعزل يعرف هذا كل عارف بالكتاب والسنة وكل متصرف بصفة الإنصاف وكل من ثبت قدمه ولم يتزلزل عن طريق الحق بالقيل أو قال ومن جاء بالغلط فغلطه رد عليه مضروب به في وجهه والحكم بين العباد هو كتاب الله وسنة رسوله . كما قال سبحانه : ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [النساء : ٥٩] وقال : ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلُ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دَعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمْ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾ [النور : ٥١] ﴿فَلَا

(١) قال السيوطي رحمه الله في الرسالة المسماة (ضوء الشمعة) في عدد الجمعة .

اختلف علماء الإسلام في العدد الذي تتعقد به الجمعة على أربعة عشر قولًا بعد إجماعهم على أنه لابد من عدد ... إلى أن قال أحدهما إنها تتعقد باثنين أحدهما الإمام كالجماعة وهو قول التخعي والحسن بن صالح وداود^(١) . اهـ .

(١) داود بن علي الظاهري .

وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً» [النساء: ٦٥] فهذه الآيات ونحوها تدلُّ أبلغ دلالة وتفيض أعظم فائدة أن المرجع مع الاختلاف إلى حكم الله ورسوله، وحكم الله هو كتابه وحكم رسوله بعد أن قبضه الله إليه هو سنته ليس غير ذلك ولم يجعل الله لأحد من العباد وإن بلغ في العلم إلى أعلى مبلغ وجمع منه ما لا يجمعه غيره أن يقول في هذه الشريعة بشيء لا دليل عليه من كتاب ولا سنة والمجتهد وإن جاءت الرخصة له بالعمل برأيه عند عدم الدليل فلا رخصة لغيره أن يأخذ بذلك الرأي كائناً ما كان، والبحث في هذا يطول جداً وقد جمعت فيه مصنفين مطولاً ومختصراً ولله الحمد.

حرره مؤلفه في يوم الأربعاء الثالث من شهر ذي القعدة من شهور

سنة ١٢٢٨.

حامداً لله شاكراً له مصلحتاً مسلماً على رسوله.

انتهى بحمد الله.

* * *

الفهارس

- ١ - فهرس الآيات القرآنية
- ٢ - فهرس الأحاديث
- ٣ - فهرس المصادر والمراجع

فهرس الآيات القرآنية على ترتيب المصحف


الآية	الآية	الآية	الآية
﴿رب أرني كيف تحيي الموتى قال أو لم تؤمن ...﴾ الآية	﴿لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِنْ تَبْدُوا مَا فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ تَخْفُوهُ يَحْاسِبُكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيُغَفِّرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَعذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ الآية	﴿بِرَبِّ الْبَقَرَةِ ٢٦٠ / ٢١، ١٩، ٤٩، ٦٧﴾ الآية	البقرة رقم الصفحة رقم السورة / الآية
﴿آمِنُ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلُّ ...﴾ إلخ الآية	﴿لَا يَكْلُفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ...﴾ إلخ الآية	﴿بِرَبِّ الْبَقَرَةِ ٢٨٤ / ٢﴾ البقرة رقم الصفحة رقم السورة / الآية	٢١
﴿لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يَسْأَلُونَ ...﴾ الآية	﴿وَمِنْ يَرِدُ فِيهِ بِالْحَادِ بِظُلْمٍ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَّاهًا آخَرَ ...﴾ إلخ الآية	﴿بِرَبِّ الْبَقَرَةِ ٢٨٥ / ٢﴾ البقرة رقم الصفحة رقم السورة / الآية	٢٢
﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلَّدِينِ حَنِيفًا فَطَرَتِ اللَّهُ التَّيْ فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا ...﴾ إلخ الآية	﴿فَبِعْزَلَكَ لِأَغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ . إِلَّا عَبَادُكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصُونَ﴾ إلخ الآية	﴿بِرَبِّ الْبَقَرَةِ ٢٨٦ / ٢﴾ البقرة رقم الصفحة رقم السورة / الآية	٢٢
﴿قُلْ يَا عَبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنفُسِهِمْ ...﴾ إلخ الآية	﴿فَاسْعُوا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ﴾	﴿بِرَبِّ الْزَّمْرِ ٥٣ / ٣٩﴾ الزمر رقم الصفحة رقم السورة / الآية	١٩
﴿فَأَصْبَحَتْ كَالصَّرَبِ﴾	﴿أَنْ لَا يَدْخُلَنَّهَا الْيَوْمَ عَلَيْكُمْ مُسْكِنٌ﴾	﴿بِرَبِّ الْقَلْمَنِ ٢٠ / ٦٨﴾ القلم رقم الصفحة رقم السورة / الآية	٤٩
تم بحمد الله	﴿أَنْ لَا يَدْخُلَنَّهَا الْيَوْمَ عَلَيْكُمْ مُسْكِنٌ﴾	﴿بِرَبِّ الْقَلْمَنِ ٢٤ / ٦٨﴾ القلم رقم الصفحة رقم السورة / الآية	٤٩

فهرس الأحاديث

نحو	اسم الصحابي	نحو	طرف الحديث
٦٠	ابن عباس	أحدنا يجد في نفسه يعرض بالشيء	إذا التقى المسلمان بسيفيهما
٤٤	أبو بكرة	إذا التقى المسلمان بسيفيهما	إذا تحدث عبدي بأن يعملها
٤٤	أبو موسى	إذا هم عبدي بحسنة ولم يعملها	أفضى بهم القتل إلى أن قتلوا
٢٧	أبو هريرة	إن الله تجاوز لأمتى عما حدثت به	إن الله تجاوز عن أمتى
٢٦	أبو هريرة	إن الله تجاوز لآدمي	إن الله تجاوز لأمتى
٣٣	الأسود بن سريع	إن الله تجاوز لي عن أمتى ما حدثوا به	إن الله تجاوز لآدمي
٢١ ، ١٣	أبو هريرة	إن الله كتب الحسنات والسيئات	إن الله كتب الحسنات والسيئات
١٧	عائشة	إن إبليس له خرطوم كخرطوم الكلب	إن إبليس له خرطوم كخرطوم الكلب
١٧	أنس بن مالك	إنني أجده في نفسي الشيء أن أكون حممة	إنني أجده في نفسي الشيء أن أكون حممة
٢٥	ابن عباس	إن أحدكم يأتيه الشيطان فيقول	إن أحدكم يأتيه الشيطان فيقول
٦٢	معاذ	إن الشيطان واضع خطمه على قلب	إن الشيطان واضع خطمه على قلب
٥٨	ابن عباس	إن الشيطان، يأتي أحدكم فيقول	إن الشيطان، يأتي أحدكم فيقول
٥١	أنس بن مالك	إنا نجد في أنفسنا ما يتعاظم أحدنا	إنا نجد في أنفسنا ما يتعاظم أحدنا
٥٢	عائشة		
٤٦	ابن عباس		
٦٢	أنس بن مالك		
	عبد الله بن عمرو		
٥٤	ابن العاص		
٥٥	أبو هريرة		

رقم الصفحة	اسم الصحابي	طرف الحديث
٣٩	عمر بن الخطاب	إنما الأعمال بالنيات
٤٠	عمر بن الخطاب	إنما الأعمال بالنية
٦٢	معاذ	إنه ليعرض في نفسي الشيء
٥٦	عائشة	أن الناس يسألون رسول الله عن
٥٨	أم سلمة	لاني أحدث نفسي بالشيء لو تكلمت به
	ابن عباس	أي آية في القرآن أرجى عندك أثر
١٩	عبد الله بن عمرو	
٤٠	عمر بن الخطاب	أيها الناس إنما الأعمال بالنيات
٤٠	عمر بن الخطاب	يها الناس إنما الأعمال بالنية
١٠	عمران بن حصين	تجوز لأمتی ما حدثت به أنفسها
٦٣	مرسل عمارة بن أبي الحسن	ذاك صريح الإيمان
٥٥	أبو هريرة	ذاك صريح الإيمان
٥٦	عائشة	ذاك محض الإيمان
		سألت ابن عباس عن قوله : ﴿وَمَنْ يُقْتَلُ...﴾
٤٦	ابن عباس	قتل رسول الله - صلى الله عليه وعلى
٥٦	عبد الله بن مسعود	آله وسلم - عن الوسوسة
		شكوا إلى رسول الله - صلى الله عليه
٥٦	عائشة	وعلى آله وسلم - ما يجدون من الوسوسة
٧٠	مالك بن الحويرث	صلوا كما رأيتمني أصلني
٢٧	أبو هريرة	قالت الملائكة رب ذاك عبدك
٤٨	أبو سعيد الخدري	كان فيمن كان قبلكم رجالاً

رقم الصفحة	اسم الصحابي	طرف الحديث
٤٧	معاوية بن أبي سفيان	كل ذنب عسى الله أن يغفره
٣٠	أبو هريرة	كل مولود يولد على الفطرة
٣٥	جابر بن عبد الله	كل مولود يولد على الفطرة
٣٥	أنس بن مالك	كل مولود يولد على الفطرة
٣٥	سمرة بن جندب	كل مولود يولد على الفطرة
٣٦	عبد الله بن عباس	كل مولود يولد على الفطرة
٦١	ابن عباس	لما سُئل عن الوسوسة : الحمد لله
٢١		لما أُنزَلت ﴿لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ﴾ ... الآية أبو هريرة
٢٣		لما أُنزَلت ﴿لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ﴾ ... الآية ابن عباس
٥٢		لن يريح الناس يتساءلون هذا الله خالق أنس بن مالك
٦٣	أنس بن مالك	ليس ذاك نفاق
٦٣	أبو هريرة	لا يزالون يستفتون حتى يقولون
٦٨	أبو هريرة	من أغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة
٧٢	أبو هريرة	من فاتته ركعة من ركعتي الجمعة
٧٢	أبو هريرة	من فاتته ركعة من الصلاة
٥٠	أبو هريرة	نحن أحق بالشك من إبراهيم
١٨	أبو هريرة	الهوى مغفور لصاحبها
٥٣	أبو هريرة	يأتي الشيطان أحدكم فيقول



يسر دار الحرمين للطباعة والنشر والتوزيع أن تقدم لقرائها الكرام هذا الكتاب ، وترجو لهم الانتفاع بما فيه . وتتمنى الدار هذه الفرصة للتعریف بأخر إصداراتها وقائمة توزيعها .

اسم المؤلف	اسم الكتاب
الإمام الطبراني	* المهجوم الأوسط
مقبول بن هادي الوادعى	* الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين
مقبول بن هادي الوادعى	* أجوبة المسائل عن أهم المسائل
مقبول بن هادي الوادعى	* ذم المسائل
مقبول بن هادي الوادعى	* قمع المعانك وزجر الحاقد الحاسد
مقبول بن هادي الوادعى	* فتاوى في الوحدة مع الشيوخين
مقبول بن هادي الوادعى	* الإلحاد الخميني في أرض الحرمين
اسامة بن عبد اللطيف القوصي	* الصيام وأحكامه
عبد الله بن يوسف العجلان	* مختصر مخالفات الطهارة والصلة
احمد فريست	* تركيبة النقوس
احمد فريست	* تحفة الواعظ في الخطب والمواعظ
ابن البنّا البغدادي	* المختار في أصول السنة
عبد القيوم بن محمد	* تعظيم السنة
مصطفى بن العذوي	* قبس مختار من صحيح الأذكار
احمد بن سعيد الأشہبی الحجری	* البشارة في شذوذ تحریک الأصبع في التشهد وثبوت الإشارة
ترکی بن عبد الله الوادعی	* در السحابة بتخریج الإصابة في الدعوات المجابة للصنعاني
مصطفى بن العذوي	* التسهیل لتأویل التنزیل في سؤال وجواب (آل عمران)
محمد بن جعیل زینو	* منهاج الفرقۃ الناجیۃ والطائفة المنصورة

كما يسر الدار أن تعلن عن أسماء الكتب التي لديها تحت الطبع وهي :

تأليف، أم عبد الله الودعية	* الصحيح المسند من الشعائر المحمدية
تأليف، مقبول بن هادي الوادعى	* الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين
تحقيق، عبد المجيد بن قائد الشيرازي	* حجة الوداع - لابن حزم الاندلسي
تأليف، مقبول بن هادي الوادعى	* غارة الأشرطة على أهل الجهل والسفسطة
تأليف، أم عبد الله الودعية	* الصحيح المسند في فضل العلم
تأليف، اسامة بن عبد اللطيف القوصي	* كتاب الأذان

والدار تقدم خصومات خاصة لأصحاب دور النشر والتوزيع والهيئات الخيرية والمحسنين ولمن يشتري كميات .

وترحب الدار بعملائها وقرائها الكرام خدمتهم في مجال الطباعة وتجهيزاتها والنشر والتوزيع يومياً من ٧ صباحاً إلى ٩ مساءً عدا الجمعة أو الاتصال بهاتف الإدارة .